


دولة فلسطين



وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة


الوثيقة القياسية لاتفاقية إطار

شراء وتوريد مواد دعم صمود المواطنين

- بلا مرحلة ثانية من التنافس -


CWRC -GSD/MOF/2023/173 رقم

القدس - دولة فلسطين



الدعوة إلى اتفاقية إطار
مرحلة الشراء الرئيسية
الجهة المشترية: وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة
شراء وتوسيع مواد دعم صمود المواطن
رقم اتفاقية الإطار: CWRC-GSD/MOF/2023/173:

- تود هيئة مقاومة الجدار والإستيطان استخدام جزء من مخصصاتها ضمن الميزانية العامة لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقود شراء مستتم إحالتها بموجب اتفاقية الإطار لشراء وتوسيع مواد دعم صمود المواطن رقم CWRC-GSD/MOF/2023/173 التي سيتم إبرامها من خلال مرحلة الشراء الرئيسية هذه.
- تقوم مديرية اللوازم العامة في وزارة المالية بمرحلة الشراء الرئيسية هذه بهدف إبرام اتفاقيات إطار مغلقة بلا مرحلة ثانية من التنافس نيابة عن هيئة مقاومة الجدار والإستيطان ، ولذلك تدعى المناقصين المؤهلين تقديم عطاءات بالطرف المختوم.
- ستكون إتفاقيات الإطار التي سيتم إبرامها لمستخدم وحيد والجهات التي يحق لها الشراء بموجب الاتفاقية هي هيئة مقاومة الجدار والإستيطان .
- ستكون إتفاقيات الإطار التي سيتم إبرامها بمورد وحيد لكل بلد.
- سيتم إبرام اتفاقيات الإطار لمدة 12 شهر من تاريخ المباشرة المحدد في اتفاقية الإطار.
- ستتم الاتفاقيات إطار العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية وفقاً لمقتضيات قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية ، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية ، والمؤهلات المطلوب توفيرها لدى المناقص الفائز المحددة في القسم الثالث من وثائق الاتفاقية إطار .
يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على معلومات إضافية من وزارة المالية - مديرية اللوازم العامة وكذلك فحص وثائق الاتفاقية إطار على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 08:00 إلى الساعة 15:00 من أيام الأحد إلى الخميس ، أو عبر البوابة الموحدة للشراء العام www.shiraa.gov.ps أو عبر موقع مديرية اللوازم العامة www.gs.pmoif.ps
- يمكن للمناقصين المهتمين الحصول على وثائق الاتفاقية إطار من العنوان المبين أدناه ، بعد دفع رسوم غير مسترد مقدارها 300 شيكل لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (49/219000)، ويتم إرفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم.
- يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة قبل يوم الأربعاء 11/10/2023 الساعة 11:00 ، والعطاءات الإلكترونية غير مقبولة ، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 180 يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
- يجب أن يرفق مع العطاء إقرار ضمان العطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق الاتفاقية إطار على أن يكون موقع حسب الأصول من الشخص المخول في التوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كبديل إلزامي عن كفالة دخول المناقصة وجاء لا يتجرأ من وثائق المناقصة، وسيتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار ضمان.
- سيتم احتالة عقود الشراء على الموردين الإطراف في اتفاقية الإطار من خلال مرحلة الشراء كما هو محدد في الاتفاقية مع ان إبرام اتفاقية الإطار لا يفرض اي التزام على الجهات المشترية المشاركين لشراء اللوازم بموجب عقود الشراء ولا تضمن اتفاقية الإطار حصول اي مورد طرف في الاتفاقية على عقد شراء بموجها.
- العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات فور انتهاء الموعود المحدد للتسليم بحضور ممثل المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه.
- أجرة الإعلان في الصحف على من ترسو عليه الاتفاقية إطار.
- العنوان المذكور أعلاه هو:
وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية
رام الله-الماصيون- مقابل مجلس الوزراء-مبني القدم- الطابق السادس
هاتف: 2987112/3
فاكس: 2987056



الوثيقة القياسية ل شراء وторيد مواد دعم صمود المواطنين

بأسلوب اتفاقيات الإطار

الدعوة إلى اتفاقية إطار

يتضمن نموذج الدعوة التي سيتم استخدامها للدعوة المناقصين لتقديم عطاءات في مرحلة الشراء الرئيسية لإبرام اتفاقية (اتفاقيات) إطار مغلقة بلا مرحلة ثانية.

الجزء الأول – مرحلة الشراء الرئيسية

القسم الأول: تعليمات للمناقصين

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطائهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم وفتح وتقييم العطاءات التي يتم تسليمها في مرحلة الشراء الرئيسية (Primary Procurement)، كما يوفر نظرة عامة على منافسة المرحلة الثانية (مرحلة الشراء الثانوية) (Secondary Procurement) لحالة عقد الشراء بعد إبرام اتفاقية الإطار، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

القسم الثاني: جدول بيانات الاتفاقية إطار

يحتوي هذا القسم على الأحكام الخاصة بكل مرحلة شراء رئيسية، فهو يكمل ويحدد ويعدل معطيات القسم الأول - تعليمات للمناقصين.

القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يحدد هذا القسم المعايير التي سيتم استخدامها في تقييم العطاءات ومؤهلات المناقصين، بما في ذلك المنهجية التي سيتم اتباعها، لتحديد المناقصين الذين سيتم إبرام اتفاقيات إطار معهم.

القسم الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا القسم نماذج تقديم العطاءات، خطاب العطاء، وجداول الأسعار، وتفويض المصنع، والتي يجب تعبئتها من قبل المناقص وتقديمها كجزء من عطائه.

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية لدولة فلسطين فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال في عمليات الشراء العام.

القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم والخدمات المتصلة بها وتقديرًا لكميات اللوازم المطلوبة، وجداول التسلیم والتنفيذ، والمواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توریدها.

القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يحدد هذا القسم المعايير التي سيتم استخدامها في تقييم العطاءات ومؤهلات المناقصين، بما في ذلك المنهجية التي سيتم اتباعها، لتحديد المناقصين

الذين سيتم إبرام اتفاقيات إطار معهم
القسم الرابع ونماذج العطاء
وزارة المالية
القدس

١٠-٠٩-٢٠٢٣

الإدارة العامة للوازرم العامة
دائرة العطاءات المركبة

يتضمن هذا القسم نماذج تقديم العطاءات، خطاب العطاء، وجداول الأسعار، وتقويض المصنع، والتي يجب تعبيتها من قبل المناقص وتقديمها كجزء من عطائه.

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية لدولة فلسطين فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال في عمليات الشراء العام.

القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم والخدمات المتصلة بها وتقديرًا لكميات اللوازم المطلوبة، وجداول التسلیم والتنفيذ، والمواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توريدها.

الجزء الثاني - اتفاقية الإطار

يحتوي هذا الجزء على أحكام اتفاقية الإطار:

نموذج اتفاقية الإطار.

القسم (أ): الأحكام العامة لاتفاقية الإطار

يتضمن هذا القسم الأحكام العامة التي تطبق على كل اتفاقية إطار، والتي يجب استخدامها دون تعديل.

القسم (ب): الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار

يتضمن هذا القسم الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار موضوع الاتفاقية إطار، والتي تستكمل أو تعدل الأحكام العامة لاتفاقية الإطار.

الجدول (1) – جدول المتطلبات.

الجدول (2) – جداول الأسعار.

الجدول (3) – قائمة المشترين المشاركين.

الجزء الثالث – مرحلة الشراء الثانية

القسم الأول: طلب عرض الأسعار.

الملحق (1) - جدول متطلبات المشتري.


القسم الثاني: عرض الأسعار.

الملحق (2) - جداول الأسعار.

القسم الثالث: شروط التوريد.

الملحق (3) – أمر الشراء.

نموذج كفالة حسن التنفيذ




**وثيقة اتفاقية اطار شراء وتوريد مواد دعم صمود المواطنين
لصالح هيئة مقاومة الجدار والاستيطان**

الجهة المشترية : هيئة مقاومة الجدار والاستيطان

اسم اتفاقية الإطار: شراء وتوريد مواد دعم صمود المواطنين
رقم اتفاقية الإطار : CWRC -GSD/MOF/2023/173

تاريخ الإصدار: 10/9/2023

جهة التمويل : الموازنة العامة / وزارة المالية



جدول المحتويات

الجزء الأول - مرحلة الشراء الرئيسية

| | |
|---------|-------------------------------------|
| 1..... | القسم الأول - تعليمات المناقصين |
| 2..... | أحكام عامة |
| 3..... | نطاق الاتفاقيات إطار |
| 4..... | مصدر التمويل والدفع |
| 5..... | أهلية المناقصين |
| 6..... | أهلية اللوازم والخدمات المتعلقة بها |
| 7..... | محتويات ونطاق الاتفاقيات إطار |
| 8..... | أجزاء ونطاق الاتفاقيات إطار |
| 9..... | توضيح ونطاق الاتفاقيات إطار |
| 10..... | تعديل ونطاق الاتفاقيات إطار |
| 11..... | تعدد ونطاق الاتفاقيات إطار |
| 12..... | أجزاء ونطاق الاتفاقيات إطار |
| 13..... | إعداد العطاءات |
| 14..... | كليف إعداد وتقديم العطاءات |
| 15..... | لغة العطاء |
| 16..... | الوثائق التي يتكون منها العطاء |
| 17..... | خطاب العطاء، وجدول الأسعار |
| 18..... | العطاءات البديلة |
| 19..... | أسعار العطاءات والخصومات |
| 20..... | عملة العطاء |
| 21..... | شكل وتوقيع العطاء، |
| 17..... | شكل وتوقيع العطاء، |
| 18..... | إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات |
| 19..... | إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات |
| 20..... | إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات |
| 21..... | إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات |




18 دولة فلسطين

18 وزارة المالية

10-09-2023




| | | |
|----|---|-----------|
| 22 | الموعد النهائي لتسليم العطاءات | 18 |
| 23 | العطاءات المتأخرة | 18 |
| 24 | سحب وتبديل وتعديل العطاءات | 19 |
| 25 | فتح مظاريف العطاءات | 19 |
| | ج. تقييم ومقارنة العطاءات | 20 |
| 26 | السرية | 20 |
| 27 | توضيح العطاءات | 20 |
| 28 | الانحراف والتحفظ والحذف | 20 |
| 29 | تحديد استجابة العطاءات لشروط الاتفاقية اطار | 21 |
| 30 | عدم المطابقة، الأخطاء والحذف | 21 |
| 31 | تصحيح الأخطاء الحسابية | 21 |
| 32 | التحويل إلى عملية واحدة | 22 |
| 33 | هامش الأفضلية المحلية | 22 |
| 34 | تقييم العطاءات | 22 |
| 35 | مقارنة العطاءات | 23 |
| 36 | تأهيل المناقصين | 23 |
| 37 | حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات | 24 |
| | د. إبرام اتفاقيات الإطار | 24 |
| 38 | معايير إبرام اتفاقيات الإطار | 24 |
| | 39 التبليغ بالقرار المبدئي لإبرام اتفاقيات الإطار | 24 |
| | 40 فترة الاعتراض على القرار المبدئي (فترة التوقف) | 24 |
| 41 | التبليغ بإبرام اتفاقيات الإطار | 24 |
| | 42 طلب المناقصن توضيح أسباب عدم اختياره | 25 |
| | 43 عدم الالتزام بالشراء | 25 |
| 44 | 44 عدم الحصرية | 25 |
| 45 | توقيع اتفاقية الإطار | 25 |
| 46 | 46 الإعلان عن توقيع اتفاقية الإطار | 25 |
| | خ. مرحلة الشراء الثانوية لـ حالة عقد شراء | 25 |
| 47 | 47 أساليب ومعايير إحالة عقود الشراء | 25 |



| | |
|---|----|
| ال التعديل على السعر الأساسي | 26 |
|القسم الثاني: جدول بيانات الاتفاقية إطار | 27 |
|القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل | 31 |
|هامش الأقضائية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين) 1. | 33 |
|التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين) 2. | 33 |
|معايير إبرام اتفاقيات الإطار 3. | 33 |
|معايير التأهيل اللاحق (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين) 4. | 34 |
|القسم الرابع | 35 |
| نماذج العطاء - مرحلة الشراء الرئيسية لاتفاقيات إطار اللوازم | 35 |
|نموذج خطاب العطاء | 36 |
|نموذج معلومات المناقص | 40 |
|نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة | 41 |
|نماذج جداول الأسعار | 42 |
|اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين-لا ينطبق | 43 |
|المتعلقة باللوازم اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول الأسعار والتنفيذ - الخدمات | 44 |
|اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين | 45 |
|تفويض المصنع | 46 |
|إقرار ضمان العطاء | 47 |
|القسم الخامس - الدول ذات الأهمية | 48 |
|القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال | 49 |
|القسم السابع: جدول المتطلبات | 51 |
|ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات | 52 |
|قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ | 53 |
|المواصفات الفنية | 54 |
|المخططات | 57 |
|القسم الثامن - نماذج الجهة المشترية | 59 |
|نموذج خطاب التبليغ بإبرام اتفاقية إطار | 63 |
|الجزء الثاني - اتفاقية الإطار | 64 |
|نموذج اتفاقية الإطار - (اتفاقية إطار بمورد واحد) | 65 |
|القسم (أ) - الأحكام العامة لاتفاقية الإطار | 66 |
|1. التعريفات | 67 |
|2. وثائق اتفاقية الإطار | 68 |
|3. التزامات المورد | 68 |



| | |
|--|-----------|
| 4. استمرار الأهلية والمؤهلات | 69 |
| 5. مدة اتفاقية الإطار | 69 |
| 6. الممثلون المفوضون | 69 |
| 7. دور الجهة المشترية | 69 |
| 8. قيمة العقد | 70 |
| 9. كفالة حسن التنفيذ | 70 |
| 10. اللغة | 70 |
| 11. مذكرات التبليغ | 70 |
| 12. ممارسات الفساد والاحتيال | 70 |
| 13. السجلات والفحص والتدقيق | 70 |
| 14. القانون المطبق | 71 |
| 15. التغيير على اتفاقية الإطار | 71 |
| 16. فسخ اتفاقية الإطار | 71 |
| 17. نتائج فسخ اتفاقية الإطار | 72 |
| 18. تسوية النزاعات المتعلقة باتفاقية الإطار | 72 |
| 19. تسوية النزاعات المتعلقة بعقود الشراء | 72 |
| 20. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال - ملحق الأحكام العامة لاتفاقية الإطار | 73 |
| القسم (ب) - الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار | 74 |
| الجدول (1) - جدول المتطلبات | 76 |
| الجدول (2) - جداول الأسعار | 77 |
| مرحلة الشراء الثانوية - الجزء الثالث | 78 |
| القسم الأول - طلب عروض الأسعار | 80 |
| الملحق رقم (1) - متطلبات المشتري | 81 |
| القسم الثاني - عرض أسعار المورد | 86 |
| الملحق (2) - جداول الأسعار | 88 |
| القسم الثالث - شروط التوريد | 92 |
| الملحق (3) - نموذج أمر الشراء | 96 |
| نموذج كفالة حسن التنفيذ | 97 |



الجزء الأول - مرحلة الشراء الرئيسية

Primary Procurement



القسم الأول - تعليمات للمناقصين

| | |
|-----------|--|
| 8 | أ. أحكام عامة |
| 8 | نطاق الاتفاقية اطار..... |
| 9 | مصدر التمويل والدفع..... |
| 9 | ممارسات الفساد والاحتيال..... |
| 10 | أهلية المناقصين..... |
| 11 | أهلية اللوازم والخدمات المتعلقة بها..... |
| 11 | ب. محتويات وثائق الاتفاقية اطار..... |
| 11 | أجزاء وثائق الاتفاقية اطار..... |
| 12 | توضيح وثائق الاتفاقية اطار..... |
| 13 | تعديل وثائق الاتفاقية اطار..... |
| 13 | ت. إعداد العطاءات..... |
| 13 | تكليف إعداد وتقديم العطاء..... |
| 13 | لغة العطاء..... |
| 13 | الوثائق التي يتكون منها العطاء..... |
| 14 | خطاب العطاء وجدال الأسعars..... |
| 14 | العطاءات البديلة..... |
| 14 | أسعار العطاءات والخصومات..... |
| 15 | عملة العطاء..... |
| 15 | الوثائق التي تؤكد أهلية ومطابقة اللوازم..... |
| 16 | الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص..... |
| 16 | فترة صلاحية العطاءات..... |
| 16 | ضمان دخول الاتفاقية اطار..... |
| 17 | شكل وتوقيع العطاء..... |
| 18 | ث. تسليم وفتح العطاءات..... |
| 18 | إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات..... |
| 18 | الموعد النهائي لتسليم العطاءات..... |
| 18 | العطاءات المتأخرة..... |
| 19 | سحب وتبديل وتعديل العطاءات..... |
| 19 | فتح مظاريف العطاءات..... |
| 20 | ج. تقييم ومقارنة العطاءات..... |
| 20 | السرية..... |
| 20 | توضيح العطاءات..... |
| 20 | الانحراف والتحفظ والخذف..... |
| 21 | تحديد استجابة العطاءات لشروط الاتفاقية اطار..... |
| 21 | عدم المطابقة، الأخطاء والخذف |
| 21 | تصحيح الأخطاء الحسابية |
| 21 | وزارة المالية |

١٠-٠٩-٢٠٢٣

الإدارة العامة للوازرم العامة
دائرة العطاءات المركزية

| | | |
|-----------------|---|----|
| 22..... | التحويل إلى عملية واحدة | 32 |
| 22..... | هامش الأفضلية المحلية | 33 |
| 22..... | تقييم العطاءات | 34 |
| 23..... | مقارنة العطاءات | 35 |
| 23..... | تأهيل المناقصين | 36 |
| 24..... | حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات | 37 |
| 24 | ح. إبرام اتفاقيات الإطار | |
| 24..... | معايير إبرام اتفاقيات الإطار | 38 |
| 24..... | التبليغ بالقرار المبدئي لإبرام اتفاقيات الإطار | 39 |
| 24..... | فترة الاعتراض على القرار المبدئي (فترة التوقف) | 40 |
| 24..... | التبليغ بإبرام اتفاقيات الإطار | 41 |
| 25..... | طلب المناقص توضيح أسباب عدم اختياره | 42 |
| 25..... | عدم الالتزام بالشراء | 43 |
| 25..... | عدم الحصرية | 44 |
| 25..... | توقيع اتفاقية الإطار | 45 |
| 25..... | الإعلان عن توقيع اتفاقية الإطار | 46 |
| 25 | خ. مرحلة الشراء الثانوية لـ حالة عقد شراء | |
| 25..... | أساليب ومعايير إحالة عقود الشراء | 47 |
| 26..... | التعديل على السعر الأساسي | 48 |

دولة فلسطين

وزارة المالية



٢٠٢٣-٠٩-١٠



**الإدارة العامة للوأزام العامة
دائرة العطاءات المركزية**

أ. أحكام عامة

- نطاق الاتفاقيات اطار 1
1. تُصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات الاتفاقيات اطار وثائق هذه الاتفاقيات اطار كجزء من مرحلة الشراء الرئيسية لتوريد لوازم، والتي من الممكن أن تؤدي إلى إبرام اتفاقية/ اتفاقيات إطار مع المناقص/ المناقص الفائزين، وتم تحديد اسم ورقم هذه الاتفاقيات اطار في جدول بيانات الاتفاقيات اطار.
- عند ورودها في وثائق الاتفاقيات اطار: 2.1
- أ. الدولة: تعني دولة فلسطين.
- ب. خطياً: يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس، البريد الإلكتروني في حال إقراره من قبل المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.
- ت. تُستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.
- ث. اليوم: يقصد به اليوم التقويمي مالم يحدد بغير ذلك.
- ج. اتفاقية الإطار: هي الاتفاقيات المبرمة بين الجهة المشترية ومورد واحد أو أكثر ملدة معينة من الزمن، والتي تحدد شروط وإجراءات إصدار أوامر الشراء التي يمكن أن تصدرها جهات مشترية مؤهلة وفقاً للاتفاقية للموردين، خاصة الشروط المتعلقة بالأسعار والكميات.
- ح. اتفاقية الإطار المغلقة: هي الاتفاقيات التي لا يسمح خلالها إلا للمناقصين الذين شاركوا في إجراءات مناقصتها منذ البداية أن يصبحوا أطرافاً فيها، فلا يستطيع المناقص الذي لم يكن أحد المشاركين في إجراءات الاتفاقيات اطار أن يصبح طرفاً في الاتفاقية التي تبثق عن هذه الاتفاقيات اطار طوال مدة الاتفاقية.
- خ. اتفاقية الإطار متعددة المستخدمين: تعني اتفاقية الإطار التي يسمح بموجها لأكثر من مشتري واحد بالشراء من خلال عقود شراء؛
- د. اتفاقية الإطار بمستخدم واحد: تعني اتفاقية الإطار التي تسمح لمشتري واحد بشراء اللوازم من خلال عقود شراء؛
- ذ. اتفاقية الإطار متعددة الموردين: تعني اتفاقية الإطار التي يتم إبرامها مع أكثر من مورد واحد لتوريد كل بند/رزمة؛
- ر. اتفاقية الإطار بمورد واحد: تعني اتفاقية الإطار التي يتم إبرامها مع مورد واحد لتوريد كل بند/رزمة؛
- ز. عقد الشراء: هو العقد الذي يحال بموجب اتفاقية الإطار من خلال مرحلة الشراء الثانية لتوريد اللوازم، وطريقاً العقد بما المشتري المشارك في اتفاقية الإطار والمورد الطرف في الاتفاقية.
- س. اللوازم: تعني جميع السلع أو المواد أو العناصر التي يطلب من المورد توريدها إلى الجهة المشترية بموجب عقد الشراء بناء على اتفاقية الإطار، ويوضح الجزء الثاني من هذه الوثيقة تفاصيل هذه اللوازم - متطلبات التوريد، وتكون موصوفة بشكل خاص في عقد الشراء حيثما كان ذلك مناسباً، ولغايات التفسير فإن تعريف اللوازم يتضمن الخدمات المتصلة بها.
- ش. الخدمات المتعلقة باللوازم: تعني الخدمات المرتبطة بتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة الأولية وغيرها من التزامات المورد، على النحو المحدد في الجدول (1) من اتفاقية الإطار - جدول المتطلبات، والموصوف تحديداً

| | |
|-------------------------------|---|
| صورة قبرص اليقظيم: | هي الفترة المحددة لتسليم اللوازم من تاريخ أمر الشراء وتنتهي بتسليم اللوازم في مكان التسليم النهائي. |
| في عقد الشفاعة | دولية |
| الإمداد العامة لللوازم العامة | الإمداد العامة لللوازم العامة |
| دائرة العطاءات المركزية | دائرة العطاءات المركزية |
| ٢٠٢٣-٠٩-١٠ | ٢٠٢٣-٠٩-١٠ |

ض. مكان التسليم المسمى: هو المكان الذي يجب أن يتم إيصال اللوازم إليه وفقاً للانكوتيرمز المستخدم، فهو مصنع أو مخازن المورد في حالة (EXW) مثلاً.

ط. مكان التسليم النهائي: هو المكان أو الوجهة النهائية التي يجب إيصال اللوازم إليها وتسلمها للمشتري (كمخازن المشتري مثلاً، ويمكن أن يكون نفس مكان التسليم المسمى).

ظ. المشتري: كما هو محدد في جدول بيانات الاتفاقية إطار، هو الجهة (الجهات) المشترية المسموح لها بشراء اللوازم من المورد بناءً على عقد شراء يحال بموجب اتفاقية الإطار.

ع. الجهة المشترية: هي الجهة التي تقوم بإجراءات مرحلة الشراء الرئيسية والتي تنتهي بإبرام هذه الجهة اتفاقية/ اتفاقيات الإطار مع المناقصين الفائزين.

غ. المورد: يعني المناقص الذي أبرم اتفاقية إطار من خلال مرحلة الشراء الرئيسية ويمكن إحالة عقد شراء عليه من خلال مرحلة الشراء الثانوية لتوريد اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها إن وجدت، وقد يُشار إلى المورد أيضاً باسم "مورد اتفاقية إطار":

ف. مرحلة الشراء الرئيسية: تعني إجراءات الشراء التي تؤدي إلى إبرام اتفاقية (اتفاقيات) إطار مع مناقص (مناقصين) فائز، كما هو موضح في هذه الوثيقة:

ق. مرحلة الشراء الثانوية: تعني العملية الموضحة في اتفاقية الإطار ويتبعها المشترون لاختيار مورد طرف في اتفاقية الإطار لإحالة عقد الشراء عليه لتوريد اللوازم;

ك. المدة: مدة اتفاقية الإطار التي تبدأ من تاريخ المباشرة، حيثما ينطبق ذلك، وبما يشمل أي تمديد/تمديدات للمدة الأصلية إذا كان مسماً به ومتفق عليه.

2 مصدر التمويل والدفع

1.2 ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات الاتفاقية إطار لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات الاتفاقية إطار، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمتراكمة عن أوامر الشراء بموجب اتفاقية الإطار (موضوع الدعوة).


3 ممارسات الفساد والاحتياط

1.3 في إطار العقود الممولة و/أو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، والموردين، والمقاولين، ومزودي الخدمات والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقديرها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.

2.3 امثالاً لهذه السياسة، يلتزم المناقصون ويلزمو وكلاءهم (سواء أفضح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشترية بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بتقديم العطاءات، أو مرحلة الشراء الرئيسية، أو تنفيذ اتفاقية الإطار، أو مرحلة الشراء الثانوية، أو تنفيذ عقد الشراء (في حالة إحالة عقد شراء)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.



| أهليّة المناقصين | 4 |
|--|-----|
| قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين، أو يكون ائتلافاً بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الائتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ عقد الشراء بموجب اتفاقية الإطار مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط عقد الشراء، ويلتزم الائتلاف بتسمية المفوض بتمثيل الائتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة إحالة عقد شراء على الائتلاف وخالل تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الائتلاف مالم يذكر غير ذلك في جدول بيانات الاتفاقيات إطار. | 1.4 |
| يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، وينعتبر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه الاتفاقيات إطار إذا كان المناقص: | 2.4 |
| أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر. | |
| ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر. | |
| ث. يشتراك مع مناقص آخر بنفس المفوض القانوني لهذه الاتفاقيات إطار. | |
| ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن مرحلة الشراء الرئيسية هذه؛ | |
| ج. يشارك في هذه الاتفاقيات إطار بأكثر من عطاء واحد، وهو ما سيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء. | |
| ح. أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو المواصفات الفنية للوازム أو الخدمات المتصلة بها من الجهات التابعة للمناقص. | |
| خ. إذا كانت أي من الجهات التابعة للمناقص قد تعاقدت (أو بقصد التعاقد) مع الجهة المشترية لتنفيذ اتفاقية الإطار أو عقد الشراء. | |
| د. سيقوم بتوفير اللوازム، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (1.2 ت. م) في جدول بيانات الاتفاقيات إطار، سواء كان أحدهمما تابع للأخر مباشرة أو كانا تحت إدارة مشتركة. | |
| ذ. على علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: | |
| 1. شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو المواصفات لاتفاقية الإطار أو عقد الشراء، أو تقدير العطاءات لهذه الاتفاقيات أو العقد، أو | |
| 2. سوف يشاركون في تنفيذ اتفاقية الإطار أو عقد الشراء أو الإشراف على تنفيذه. | |
| لا يُسمح للمناقص (سواء كان منفرداً أو عضواً في ائتلاف) بالمشاركة بأكثر من عطاء واحد، ويشمل ذلك مشاركته كمورد من الباطن، وسيؤدي ذلك إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء. | 3.4 |
| يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة (8.4) من التعليمات للمناقصين، وينعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتنطأ، هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد | 4.4 |



- سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يصدرها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في الاتفاقية إطار لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لإبرام اتفاقية إطار معه أو إحالة عقد شراء عليه، أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من اتفاقية إطار أو عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة مُتاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات الاتفاقية إطار.
- 6.4 يمكن للشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين أن تكون ذات أهلية للمشاركة في هذه الاتفاقية إطار وإبرام اتفاقية إطار أو إحالة عقد شراء إذا استطاعت أن تثبت أنها:
- أ. مستقلة قانونياً ومالياً، و
 - ب. تعمل بموجب القانون التجاري، و
- ت. ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية أو أي من المشترين، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.
- 7.4 يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في اتفاقية إطار سابقة.
- 8.4 قد تكون الشركات والأفراد أو اللوازم المصنعة في دولة ما ليست ذات أهلية إذا كانت من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.
- 9.4 يجب على المناقص إثبات أهليته بما يتواافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.
- 5 أهلية اللوازم والخدمات المتعلقة بها
- 1.5 يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدها وفق عقد شراء بموجب اتفاقية إطار من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.
- 2.5 لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقولة أيًا كان نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة.
- 3.5 مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعاً تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.
- ب. محتويات وثائق الاتفاقية إطار
- 6 أجزاء وثائق الاتفاقية إطار
- 1.6 تتكون وثائق الاتفاقية إطار من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مقتربة مع أي ملحق يصدر وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين.
- الجزء الأول – مرحلة الشراء الرئيسية Primary Procurement**
- القسم الأول: التعليمات للمناقصين.
- القسم الثاني: جدول بيانات الاتفاقية إطار.
- القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل.
- دولـة فـلـسـطـين
- القسم الرابع: نماذج العطاء
- وزـارـةـ الـمـالـيـةـ
- 10 -09 -2023
- الإـدـارـةـ الـعـامـةـ لـلـلـوـازـمـ الـعـامـةـ
- دـائـرـةـ الـعـطـاءـاتـ الـمـرـكـزـيةـ

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال.

القسم السابع: جدول المتطلبات.

القسم الثامن: نماذج الجهة المشترية

الجزء الثاني: اتفاقية الإطار Framework Agreement

نموذج اتفاقية الإطار.

القسم (أ): الأحكام العامة لاتفاقية الإطار.

القسم (ب): الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.

الجدول (1): قائمة بأسماء المشترين (إذا إنطبق).

الجزء الثالث: مرحلة الشراء الثانية Secondary Procurement

القسم (1): طلب عرض الأسعار.

الملحق (1) – جدول متطلبات المشتري.

القسم (2): عرض الأسعار.

الملحق (2) - جداول الأسعار.

القسم (3): شروط التوريد.

الملحق (3) – أمر الشراء.

تعتبر الدعوة إلى الاتفاقية إطار لإبرام اتفاقية الإطار التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق الاتفاقية إطار، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق الاتفاقية إطار والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع 2.6

لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن اكتمال وثائق الاتفاقية إطار والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملحق لوثائق الاتفاقية إطار ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشترية مباشرة. 3.6

على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنماذج والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق الاتفاقية إطار، وأن يقدم في عطائه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثائق. 4.6

7 توضيح وثائق الاتفاقية إطار

على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات الاتفاقية إطار في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق الاتفاقية إطار، وعلى الجهة المشترية:
أ. أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في جدول بيانات الاتفاقية إطار.

ب. إرسال نسخة عن التوضيحيات والردود على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق الاتفاقية إطار منها مباشرة، بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره.

ت. نشر هذه التوضيحيات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات الاتفاقية إطار.
ث. إذا طلب الأمر تعديل وثائق الاتفاقية إطار نتيجة لهذه الاستفسارات، فعل الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة (8) والفقرة (2.22) من التعليمات للمناقصين.

دولة فلسطين

وزارة المالية

10-09-2023

الإدارة العامة للأوزان العامة
دائرة العطاءات المركزية

| | |
|-----|---|
| 8 | تعديل وثائق الاتفاقية اطار |
| 1.8 | للجهة المشترية تعديل وثائق الاتفاقية اطار، عن طريق إصدار ملحق لها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات. |
| 2.8 | يُصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق الاتفاقية اطار، ويُرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق الاتفاقية اطار من الجهة المشترية وفقاً للفقرة (3.6)، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على بوابة الموحدة للشراء العام (shiraa.gov.ps). |
| 3.8 | للجهة المشترية وفق تقديرها تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة (2.22) من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، و يتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق الاتفاقية اطار من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على بوابة الموحدة للشراء العام (shiraa.gov.ps). |

ت. إعداد العطاءات

| | |
|------|---|
| 9 | تكاليف إعداد وتقديم العطاء |
| 1.9 | يتتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه في مرحلة الشراء الرئيسية هذه (أو في مرحلة الشراء الثانوية إذا ما تم إبرام اتفاقية إطار معه)، ولن تتحمل الجهة المشترية بأي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج الاتفاقية اطار. |
| 10 | لغة العطاء |
| 1.10 | يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات الاتفاقية اطار، ومن الممكن أن تُسلم الوثائق المعززة والممواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات الاتفاقية اطار، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة. |
| 11 | الوثائق التي يتكون منها العطاء |
| 1.11 | يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية: |
| أ. | خطاب العطاء معهأً وفق الفقرة (12) من التعليمات للمناقصين، |
| ب. | جداؤل الأسعار معهأً وفق الفقرة (12) و (14) من التعليمات للمناقصين، |
| ت. | كتفالة دخول الاتفاقية اطار أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة (19) من التعليمات للمناقصين، |
| ث. | كتاب تفويض يخول الموقع على العطاء بإلزام المناقص وفق الفقرة (3.20) من التعليمات للمناقصين، |
| ج. | الوثائق التي ثبتت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة (17) من التعليمات للمناقصين، |
| ح. | الوثائق التي ثبتت مؤهلات المناقص وقدرتها على إبرام اتفاقية الإطار أو تنفيذ عقد الشراء إذا ما تمت إحالته عليه، وفقاً للفقرة (17) من التعليمات للمناقصين، |
| خ. | الوثائق التي ثبتت أن اللوازم المعروضة هي من مناشيء ذات أهلية، وفقاً للفقرة (16) من التعليمات للمناقصين. |
| د. | الوثائق التي ثبتت تطبيق اللوازم المعروضة والخدمات المتعلقة بها مع تلك المطلوبة في وثائق الاتفاقية اطار وفقاً للفقرة (16) من التعليمات للمناقصين، |

دولـة قـطرـة من التعليمـات للمناقـصـين،

وزارـة المالـية

10 - 09 - 2023



- ذ. أية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 2.11 بالإضافة إلى المنطليات الواردة في الفقرة (1.11) من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم توقيع اتفاقية ائتلاف لإبرام اتفاقية إطار إذا ما فاز العطاء المقدم منهم، ويرفق بهذا الخطاب مسودة اتفاقية الائتلاف.
- 12 خطاب العطاء وجدائل الأسعار
- 1.12 يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجدائل الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع-نماذج العطاء، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل أية بدائل إلا وفقاً للفقرة (3.20) من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعبئة كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.
- 13 العطاءات البديلة
- 1.13 لن تؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار في مرحلة الشراء الرئيسية هذه.
- 14 أسعار العطاءات والخصومات
- 1.14 يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات غير المشروطة (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجدائل الأسعار مع المنطليات المحددة أدناه.
- 2.14 يجب على المناقصين تحديد أسعارهم في جداول الأسعار كما هو محدد جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 3.14 يكون المبلغ الذي يظهر في خطاب العطاء المُبأً وفقاً للفقرة (1.12) من التعليمات للمناقصين، كما هو محدد في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 4.14 على المناقص أن يذكر أية تعديلات غير مشروطة (بالخصم أو الزيادة) وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها في خطاب العطاء، المُبأً وفقاً للفقرة (1.12) من التعليمات للمناقصين.
- 5.14 لغايات مرحلة الشراء الثانية، يتم التعامل مع السعر/الأسعار التي يقدمها المناقص، كما هو مُبين في الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.
- 6.14 تحتكم المصطلحات EXW,CIP، ومثيلاتها إلى القواعد والشروط الواردة في الطبعة الحالية من آل INCOTERMS والصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس، والمحددة في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 7.14 يجب أن تُقدم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع-نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغايات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشترية، لكن هذا لا يحرم الجهة المشترية من إحالة عقد شراء وفقاً لأي من الشروط المعروضة، وللمناقصين أثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام أي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي أهلية، وفق القسم الخامس-البلدان ذات الأهلية، وللمناقص كذلك الحصول على خدمات التأمين من أي بلد ذي أهلية وفقاً للفصل الخامس-البلدان ذات الأهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:

دولار قابل للتحويل للصناعة في فلسطين:
وزارة المالية

10-09-2023

الإدارة العامة للوازمو العامة
دائرة العطاءات المركزية

1. سعر اللوازم خارجة من المصنع (EXW) بتفصيلاتها المتاحة في آل INCOTERMS وحسب مقتضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستُدفع على المدخلات والممواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع اللوازم.
2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة عقد شراء على المناقص كطرف في اتفاقية الإطار.
3. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم إلى المكان النهائي المحدد في جدول بيانات الاتفاقية إطاراً إذا تم إحالة عقد شراء على المناقص كطرف في اتفاقية الإطار.


بـ. بالنسبة للوائم المصنعة خارج فلسطين:

1. سعر اللوازم وفقاً للمصطلح CIP واصلاً للمكان المسمى كما هو محدد في جدول بيانات الاتفاقية إطاراً.
2. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم من مكان وصولها المسمى إلى المكان النهائي المحدد في جدول بيانات الاتفاقية إطاراً:

تـ. بالنسبة للخدمات المتعلقة باللوائم، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات الازمة لنقل اللوازم إلى المكان النهائي: يتم تسعير كل بند من بنود هذه الخدمات (بما في ذلك أية ضرائب مفروضة)، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المطالبات.

- | | |
|------|---|
| 15 | عملة العطاء |
| 1.15 | بناءً على رغبة المناقص يسمح له بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات الاتفاقية إطاراً، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة. |
| 2.15 | يجب أن تكون عملة (عملات) العطاء هي نفس عملة (عملات) الدفعات للمورد، ويجب على المناقص أن يحتسب جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات الاتفاقية إطاراً. |

- | | |
|------|---|
| 16 | الوثائق التي تؤكد أهلية ومتانة اللوازم |
| 1.16 | لإثبات أهلية اللوازم طبقاً للفقرة (5) من التعليمات للمناقصين، على المناقص أن يعي المعلومات عن بلد المنشأ للوازم المقدمة في نماذج جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء، كما يقدم مع عطائه شهادات المنشأ لتلك اللوازم. |
| 2.16 | لتتأكد مطانة اللوازم لوثائق الاتفاقية إطار على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل التي تؤكد مطانة اللوازم المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع- جدول المطالبات. |
| 3.16 | يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية لكل بند من بنود اللوازم والخدمات المتعلقة بها، بما يوضح توافقها الجوهرى مع المواصفات الفنية المطلوبة، وأن يقدم المناقص بياناً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع- جدول المطالبات. |
| 4.16 | على المناقص أن يقدم أيضاً لائحة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات الاتفاقية إطار وللفترة المحددة في هذا الجدول بعد قبول الجهة المشترية لهذه اللوازم (إذا ما تم إحالة عقد شراء على المناقص كطرف في اتفاقية الإطار). |
| 5.16 | يجب أن تكون المواصفات الفنية والأدائية والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية / أو أرقام الأدلة المصورة المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المطالبات وصفية لا حصرية، وللمناقص أن يعرض مواصفات أخرى للجودة والعلامات دولـة فـلـسـطـين |



التجارية وأرقام الأدلة المضورة، بشرط أن يتحقق هذا الاستبدال جوهرياً وبما يرضي الجهة المشترية نفس كفاءة المواصلفات والأسماء والأدلة المذكورة في القسم السابع- جدول المطلبات أو أفضل منها.

17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص

- 1.17 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعبئة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء.
- 2.17 يجب أن تتحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كإثبات لمؤهلاته لبرام اتفاقية إطار أو تنفيذ عقد شراء (إذا ما أحيل عليه) وبما يرضي الجهة المشترية الشروط التالية:
- على المناقص في حال لم يكن مصنعاً أو منتجاً للوازم التي تقدم بها أن يقدم تفويضاً من الجهة المصنعة وفق النموذج الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء، يوضح أن المصنع أو المنتج لهذه اللوازم قد وافق على أن يقوم المناقص بتوريدها إلى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات الاتفاقية إطار.
 - على المناقص إذا لم يكن عاملاً في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهل للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو من ذكر في المواصلفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات الاتفاقية إطار.
 - يجب أن تتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

18 فترة صلاحية العطاءات

- 1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في جدول بيانات الاتفاقية إطار بعد الموعود النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية وفقاً للفقرة (1.22) من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستجيب لشروط الاتفاقية إطار.
- 2.18 قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيبان، وإذا تم طلب كفالة دخول الاتفاقية إطار أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة (19) من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول الاتفاقية إطار أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.

19 ضمان دخول الاتفاقية إطار


- 1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكفالة دخول الاتفاقية إطار أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات الاتفاقية إطار وبالنسخة الأصلية، وفي حالة طلب كفالة دخول الاتفاقية إطار يجب أن تكون بمبلغ والعملة المذكورين في جدول بيانات الاتفاقية إطار.
- 2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة (1.19)، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء.
- 3.19 إذا كانت كفالة دخول الاتفاقية إطار مطلوبة بموجب الفقرة (1.19) أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل ضمان آخر كما هو محدد في جدول بيانات الاتفاقية إطار، على أن:

دولـة فـلـسـطـين
يصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب
وزارـة المالية
أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.

10-09-2023

الإدارة العامة للوازمن العامة
دائرة العطاءات المركزية

- ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نماذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية قبل تسليم العطاء.
- ت. تكون سارية المفعول للفترة المحددة في جدول بيانات الاتفاقية اطار بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في حالة تم التمديد وفقاً للفقرة (2.18) من التعليمات للمناقصين.
- 4.19 إذا كان ضمان دخول الاتفاقية اطار مطلوباً بموجب الفقرة (1.19) أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستجيب بشكل جوهري، ويُعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفًا للشروط.
- 5.19 إذا كانت كفالة دخول الاتفاقية اطار مطلوبة بموجب الفقرة (1.19) أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص/المناقصين الفائزين بتوقيع اتفاقية/اتفاقيات الإطار وفقاً للفقرة (45) من التعليمات للمناقصين.
- 6.19 تعاد كفالة دخول الاتفاقية اطار للمناقص الفائز فور توقيعه اتفاقية الإطار.
- 7.19 يمكن أن تُصدر كفالة دخول الاتفاقية اطار أو تُنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
- ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
- ت. إذا فشل المناقص الفائز في توقيع اتفاقية الإطار وفقاً للفقرة (45) من التعليمات للمناقصين.
- 8.19 يجب أن تكون كفالة دخول الاتفاقية اطار أو إقرار ضمان العطاء المقدم من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تُقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الائتلاف المذكورين في خطاب النوايا المذكور في الفقرتين (1.4) و (2.11) من التعليمات للمناقصين.
- 9.19 إذا كانت كفالة دخول الاتفاقية اطار غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات الاتفاقية اطار بموجب الفقرة (1.19) من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:
- أ. طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو
- ب. رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو
- ت. فشل المناقص في توقيع اتفاقية الإطار وفقاً للفقرة (45) من التعليمات للمناقصين.
- يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشترية في فلسطين للفترة الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 20 شكل وتوقيع العطاء
- 1.20 على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة (11) من التعليمات للمناقصين ويعملها بكلمة "الأصل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في جدول بيانات الاتفاقية اطار من النسخ غير الأصلية ويعملها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.
- 2.20 على المناقص أن يعلم بكلمة "سرى" أية معلومات في عطائه يعتبرها سرية بالنسبة لعمله، ويمكن أن يشمل ذلك المعلومات المتعلقة بالملكية أو الأسرار التجارية أو أية معلومات مالية أو تجارية حساسة.



- 3.20 يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بغير لا يُمعن، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطى وفق ما هو محدد في جدول بيانات الاتفاقية اطار، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.
- 4.20 إذا كان المناقص ائتلافاً، فيجب على المفوض بتمثيل الائتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الائتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الائتلاف كما هو مثبت في التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الائتلاف.
- 5.20 لا تُعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديليها إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

ث. تسليم وفتح العطاءات

- 21 إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات
- 1.21 على المناقص وضع الوثائق الأصلية المكونة للعطاء وفق الفقرة (11) من التعليمات للمناقصين في ملف، ووضع النسخ في ملف آخر منفصل، على أن تحمل هذه الملفات إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي يداخلها أصلية أو نسخاً، وتوضع هذه الملفات فيما بعد في ملف واحد.
- 2.21 يجب أن تحمل الملفات الداخلية والخارجية:
- أ. اسم وعنوان المناقص.
 - ب. اسم وعنوان الجهة المشترية وفق الفقرة (1.22).
 - ت. اسم ورقم الاتفاقية اطار المشار إليه في الفقرة (1.1) من التعليمات للمناقصين.
 - ث. تحذيراً بعدم فتح الملف قبل تاريخ و وقت فتح العطاءات.
- 3.21 لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أي ملفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.
- 22 الموعده النهائي لتسليم العطاءات
- 1.22 يجب تسليم العطاءات إلى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات الاتفاقية اطار، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات الاتفاقية اطار، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات الاتفاقية اطار، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم الكترونياً اتباع إجراءات التسليم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 2.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعده النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات الاتفاقية اطار بما يتواافق مع الفقرة (8) من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تُصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

23 العطاءات المتأخرة

- 1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعده النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة (22) من التعليمات للمناقصين،
ويُعتبر أي عطاء يسلم بعد الموعده المحدد متأخرًا، ويتم رفضه وبعد إل صاحبه دون فتحه.

دولـة فـاسـطـين


وزارة المالية

10 - 09 - 2023

الإدارة العامة للوازـمـ العامـةـ
دـائـرـةـ العـطـاءـاتـ المـركـزـيةـ

- 24 سحب وتعديل وتعديل العطاءات
- للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسلمه، وذلك بإشعار خطى مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة (3.20) من هذه التعليمات، ويجب أن يُرفق التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطى، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:
- أ. قد أعدت وقدمت وفقاً للفقرتين (20) و(21) من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل ملفاتها علامات واضحة "انسحاب"، "استبدال"، "تعديل"؛ و
 - ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة (22) من التعليمات للمناقصين.
- 2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية (1.24) من التعليمات للمناقصين.
- 3.24 لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل عطائه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسلیم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لهذه الفترة.
- 25 فتح مظاريف العطاءات
- 1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين (1.23) و (2.24) من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح المظاريف وقراءة أسعار العطاءات في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات الاتفاقية اطار بحضور المناقصين أو ممثلهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سُمح بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب الفقرة (1.22) من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 2.25 تُفتح في البداية المظاريف التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علينا، ويعاد المظروف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تُعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علينا في جلسة فتح العطاءات،
- 3.25 بعد ذلك تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علينا و يتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تُقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات.
- 4.25 ثم تُفتح المظاريف التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علينا، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة مكتوبة به تحمل تفويضاً رسمياً تُقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات.
- 5.25 تُفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، ويدرك فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقدمة، وكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار من قبل كل أعضاء اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 6.25 لا يدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وفررت خلال جلسة فتح العطاءات، ولا يدخل كذلك في تقييم العطاء إلا الخصومات غير المشروطة والعطاءات البديلة التي تُقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات.
- 7.25 لا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتاخرة وفقاً للفقرة (1.23) من التعليمات للمناقصين.

8.25 تقوم الجهة العطاءات أولجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى لكل مناقص:



- أ. اسم المناقص وفيما إذا كان هناك مسحب أو استبدال أو تعديل،
- ب. سعر عطاء المناقص لكل رزمة أو بند إذا كان ذلك هو الحال،
- ت. الخصومات والعطاءات البديلة.

وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقيع أحد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتُوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام (shiraa.gov.ps).

ج. تقييم ومقارنة العطاءات


| السرية | 26 |
|---|------|
| لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقدير ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإبرام اتفاقيات الإطار، للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية، حتى يتم إبلاغ المناقصين بنتائجها وفقاً للفقرة (1.39) من التعليمات للمناقصين. | 1.26 |
| قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتاثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية التقييم والمقارنة والقرار بإبرام اتفاقية الإطار، في استبعاد العطاء المقدم منه. | 2.26 |
| مع مراعاة الفقرة (2.26) من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالاتفاقية إطار في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إبرام اتفاقيات الإطار، فان عليه أن يخاطها خطياً فقط. | 3.26 |

توضيح العطاءات


| | |
|------|---|
| 1.27 | يحق للجهة المشترية وهدف المساعدة في فحص وتقدير ومقارنة العطاءات ومؤهلات المناقصين أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه ومنحه مهلة معقولة للرد، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحّح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقاً للفقرة (31) من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضاً أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه. |
| 2.27 | إذا لم يقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلتها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص. |

الانحراف والتحفظ والحذف

| | |
|------|---|
| 1.28 | خلال تقييم العطاءات تُطبق التعريفات التالية: |
| 1. | "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق الاتفاقية إطار. |
| 2. | "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق الاتفاقية إطار. |
| 3. | "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق الاتفاقية إطار. |



- 29 تحديد استجابة العطاءات لشروط الاتفاقية اطار 1.29 يعتمد قرار الجهة المشترية فيما إذا كان العطاء مستجيبةً للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقاً لما هو محدد في الفقرة (11) من التعليمات للمناقصين.
- 2.29 العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق الاتفاقية اطار دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري هو الذي:
1. في حال قبوله:
 - أ. يؤثر بطريقة جوهيرية على نوعية أو جودة أو أداء اللوازم المحددة في اتفاقية الإطار.
 - ب. يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق الاتفاقية اطار، من حقوق الجهة المشترية أو واجبات المناقص وفق اتفاقية الإطار.
 2. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.
- 3.29 سوف تقوم الجهة المشترية بتقييم الجوانب الفنية للعطاء وفقاً للفقرتين (16) و (17) من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع- جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري.
- 4.29 يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشترية إذا لم يكن مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق الاتفاقية اطار، ولا يسمح وبالتالي بجعله مستجوباً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري.
- 30 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف 1.30 إذا كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق الاتفاقية اطار، يحق للجهة المشترية أن تغض النظر عن أيه نواقص أو انحرافات غير جوهيرية.
- 2.30 إذا كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق الاتفاقية اطار، يحق للجهة المشترية أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهيرية أو النواقص في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عطائه.
- 3.30 إذا كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق الاتفاقية اطار، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعمم سعر البند المنسي أو غير المطابق للمواصفات كما هو محدد في جدول بيانات الاتفاقية اطار.
- 31 تصحيح الأخطاء الحسابية 1.31 في حالة كان العطاء مستجوباً جوهرياً لمتطلبات وثائق الاتفاقية اطار، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الأسس التالية:
- أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ سعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأ لا يُنس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، وفي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويُصحح سعر الوحدة.



بـ. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تُعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويُصحح المجموع.

تـ. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.

ثـ. إذا قام المناقص بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقمًا غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.

جـ. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

حـ. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواء بالشخص أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المفروض قبل التصحيح واعتبارها كشخص أو زيادة.

خـ. إذا لم يقم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البند، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالتالي:

1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في الاتفاقية إطار لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.

2. إذا بقى العرض الذي طبق عليه البند (1) أعلى أقل العروض سعراً، واتجهت النية للإحاله عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العقد.

2.31 تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم تبليغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجرها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، ولجهة المشترية أن تقرر في هذه الحالة مصادرة كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

32 التحويل إلى عملة واحدة

1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل عمليات العطاءات إلى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات الاتفاقية إطار.

33 هامش الأفضلية المحلية

1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للازمات المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات الاتفاقية إطار.

34 تقييم العطاءات

1.34 سوف تقوم الجهة المشترية باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه التعليمات وفي القسم الثالث – معايير التقييم والتأهيل في تقييم العطاءات وإبرام اتفاقيات الإطار، ولن يتم استخدام أية معايير أو منهجيات تقييم أخرى.

2.34 سوف تقوم الجهة المشترية بأخذ الأمور التالية بعين الاعتبار في تقييم كل عطاء:

أـ. سوف يتم التقييم على أساس البند أو الرمز على النحو المحدد في جدول بيانات الاتفاقية إطار وسعر العطاء كما هو مُقدم وفقاً للفقرة (14) من التعليمات للمناقصين.

بـ. تعديل السعر لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للفقرة (1.31) من التعليمات للمناقصين.

تـ. تحويل السعر بحسب الخصوصات التي يقدمها المناقصون وفقاً للفقرة (4.14) من التعليمات للمناقصين.

دولة فلسطين


وزارة المالية

10 -09 -2023



الإدارة العامة للازمات العامة
دائرة العطاءات المركزية

- ثـ. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق الفقرات من (أ) إلى (ت) أعلاه، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقاً للفقرة (32) من التعليمات للمناقصين.
- جـ. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة للقياس وفقاً للفقرة (3.30) من التعليمات للمناقصين.
- حـ. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.
- 3.34 أينما ينطبق ذلك، فإن تأثير أحكام تعديل السعر الواردة في اتفاقية الإطار (التي تحدد سعر عقد الشراء في مرحلة الشراء الثانية)، والتي تطبق طوال مدة اتفاقية الإطار، لن يؤخذ في الاعتبار في تقييم عطاءات مرحلة الشراء الرئيسية.
- 4.34 لا يأخذ تقييم الجهة المشترية للعطاءات في الاعتبار:
- أـ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا أحيل عقد شراء بموجب اتفاقية الإطار على المناقص؛ في حالة اللوازم المصنعة في فلسطين؛
- بـ. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى والضرائب الأخرى المشابهة المفروضة على استيراد اللوازم، والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تمت إحالة عقد شراء بموجب اتفاقية الإطار، وذلك في حالة اللوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.
- تـ. أي تأثير لتعديل السعر خلال فترة تنفيذ عقد الشراء، أينما ينطبق ذلك، إذا تم تحديده في القسم (ب) - الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.
- 5.34 يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشترية للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة (14) من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد اللوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيم مالية لتسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات الاتفاقية إطار من بين تلك المبنية في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً للفقرة (2.34/ح) من التعليمات للمناقصين.
- 35 مقارنة العطاءات
- 1.35 على الجهة المشترية أن تقارن بين التكلفة المقيمة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة (2.34) من التعليمات للمناقصين لتحديد ترتيب العطاءات على أساس التكلفة المقيمة الأقل، وتم المقارنة بالنسبة لللوازم المستوردة بناء على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح CIP (مكان الوصول النهائي) بالنسبة لللوازم المستوردة، وعلى أساس السعر خارج المصنع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى المكان النهائي لللوازم المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب والتدريب وأية خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحسبان الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المترتبة على اللوازم المستوردة CIP، أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المترتبة على بيع وتوصيل اللوازم.
- 36 تأهيل المناقصين
- 1.36 على الجهة المشترية وقبل إبرام اتفاقيات الإطار أن تقرر ما إذا كان المناقص (المناقصين) الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً لشروط ومعايير اتفاقية الإطار، يستوفون معايير التأهيل المحددة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.
- 2.36 يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق التي قدمها المناقص لإثبات مؤهلاته وفقاً للفقرة (17) من التعليمات للمناقصين.
- 3.36 يُعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإبرام اتفاقية إطار معه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاده.



37 حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات
للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء الاتفاقية إطار ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إبرام اتفاقيات الإطار وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين.

ح. إبرام اتفاقيات الإطار

38 معايير إبرام اتفاقيات الإطار
اتفاقية الإطار موضوع هذه الاتفاقية إطار هي اتفاقية إطار مغلقة.
على الجهة المشترية أن تقوم بتحديد المعايير التي سيتم تطبيقها لاختيار المناقص/المناقصين الذين سيتم إبرام اتفاقية/اتفاقيات إطار معهم في جدول بيانات الاتفاقية إطار و/أو القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

39 التبليغ بالقرار المبدئي لإبرام اتفاقيات الإطار

1.39 على الجهة المشترية وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية العطاءات تبليغ جميع المناقصين خطياً بالقرار المبدئي بإبرام اتفاقيات إطار مع المناقصين الفائزين.
2.39 يجب أن يتضمن التبليغ الآتي:
أ. اسم وعنوان المناقص/المناقصين الفائزين؛
ب. أسعار أو آليات التسعير في العطاء/العطاءات الفائزة.
ت. أسماء جميع المناقصين الذين قدمو عطاءات وأسعار عطاءاتهم أو آليات التسعير كما قررت وكما تم تقييمها؛
ث. تاريخ انتهاء فترة الاعتراض على الإحالة المبدئية.
ج. تعليمات حول كيفية معرفة أسباب عدم اختيار المناقص أو تقديم شكوى خلال فترة الاعتراض (التوقف).

40 فترة الاعتراض على القرار المبدئي (فترة التوقف)

1.40 لا يُصبح القرار بإبرام اتفاقيات إطار مع المناقص/المناقصين الفائزين نهائياً حتى انتهاء فترة الاعتراض والتي تبلغ مدتها خمسة أيام عمل من تاريخ استلام المناقصين لبلاغ القرار المبدئي بإبرام اتفاقيات إطار، أو أي تمديد لها وفق الفقرة (3.40) أدناه من التعليمات للمناقصين.
2.40 إذا لم يطعن أي مناقص في القرار خلال الفترة المحددة في البند 1.40 أعلاه يُصبح القرار نهائياً بعد المصادقة عليه من قبل المسؤول المختص أو الوزير المختص.
3.40 إذا تقدم أحد المناقصين بطعن في القرار المبدئي، تستمر حالة التوقف عن إجازة العقد، حتى ينتهي النظر في الموضوع، وفق مراحل الشكوى وأطرها الزمنية التي حددها المادة (56) من قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية.

41 التبليغ بإبرام اتفاقيات الإطار

1.41 يجب على الجهة المشترية وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية العطاءات وبعد انتهاء فترة الاعتراض وفق الفقرة (40) من التعليمات للمناقصين تبليغ جميع المناقصين الفائزين خطياً بقرار إبرام اتفاقيات إطار معهم.

دولة فلسطين

وزارة المالية

10-09-2023



الإدارة العامة للوازير العامة
دائرة العطاءات المركزية

42 طلب المناقص توضيح أسباب عدم اختياره

- 1.42 للمناقص الراغب بمعرفة أسباب عدم اختياره، التقدم بطلب خطى للجهة المشترية لتوضيح هذه الأسباب.
2.42 على الجهة المشترية عند استلامها طلب التوضيح من أي مناقص الرد عليه خطياً خلال سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.

43 عدم الالتزام بالشراء

- 1.43 لا يفرض إبرام اتفاقية الإطار أي التزام على الجهة المشترية و/أو المشترين لشراء أية لوازم بموجب هذه الاتفاقية.

44 عدم الحصرية

- 1.44 إن عملية الشراء الرئيسية هذه غير حصرية، وتحتفظ الجهة المشترية بالحق في شراء اللوازم من الموردين الآخرين الذين ليسوا أطرافاً في اتفاقية الإطار.

45 توقيع اتفاقية الإطار

- 1.45 بعد استلام خطاب الإحالـة، على المناقص أن يقوم بتوقيع اتفاقية الإطار أمام الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات الاتفاقية إطار من تاريخ تبليغ المناقص بقرار إبرام اتفاقية إطار معه وفقاً للفقرة (41) من التعليمات للمناقصين.

- 2.45 في حالة اتفاقية الإطار متعددة المستخدمين، يجب على الجهة المشترية الرئيسية توقيع اتفاقية الإطار نيابة عن جميع المشترين المشاركين.

46 الإعلان عن توقيع اتفاقية الإطار

- 1.46 تعلن الجهة المشترية خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع اتفاقيات الإطار عن ذلك على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام (shiraa.gov.ps)، على أن يتضمن الإعلان بالحد الأدنى على المعلومات التالية:

- أ. اسم وعنوان الجهة المشترية الرئيسية والمشترين المشاركين إذا انطبق ذلك.
ب. اسم ورقم اتفاقية الإطار، ومدتها وملخص عن مجالها.
ت. اسم وعنوان كل مناقص أشتراك في الاتفاقية إطار.
ث. أسعار العطاءات أو آليات التسعير كما تمت قراءتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.
ج. أسعار العطاءات أو آليات التسعير كما تم تقييمها.
ح. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
خ. اسم المناقص/المناقصين الفائزين الذين تم إبرام اتفاقيات إطار معهم.

خ. مرحلة الشراء الثانوية لإحالة عقد شراء

47 أساليب ومعايير إحالة عقود الشراء

- 1.47 في حالة اتفاقية الإطار متعددة الموردين يتم اختيار مورد طرف في اتفاقية إطار لإحالة عقد شراء عليه من خلال مرحلة الشراء الثانوية وفق الجزء الثالث من وثيقة الاتفاقية إطار هذه - مرحلة الشراء الثانوية، وللحصول على الحق في المشاركة في مرحلة الشراء الثانوية وحالـة عقد شراء يجب أن يظل الموردون الأطراف في اتفاقية الإطار ذوي أهلية ومؤهلين، ويجب أن تظل

وزارة المالية


10-09-2023

الادارة العامة للوازـم العامة
دائرة العطاءات المركزية

اللوازم ذات أهلية، وفقاً للمعايير المحددة في هذه الاتفاقية اطارات، وقد يطلب المشتري في مرحلة الشراء الثانية وإحالة عقد الشراء، دليلاً على استمرار الأهلية والمؤهلات.

48 التعديل على السعر الأساسي

1.48 لا يخضع سعر عقد الشراء في مرحلة الشراء الثانية لمراجعة الأسعار، ما لم يتم تحديد غير ذلك في اتفاقية الإطار / القسم (ب) - الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.



القسم الثاني: جدول بيانات الاتفاقية اطار

البيانات التالية تكمل وتلحق وتعديل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين ، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.


| أ. أحكام عامة | رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين |
|--|--------------------------------------|
| الجهة المشترية هي : مديرية اللوازم العامة لصالح هيئة مقاومة الجدار والاستيطان | 1.1 |
| اسم الاتفاقية اطار: شراء وتوريد مواد دعم صمود المواطنين رقم الاتفاقية اطار : CWRC-GSD/MOF/2023 / 173 | 1.1 |
| ستؤدي مرحلة الشراء الرئيسية هذه إلى إبرام اتفاقية إطار بمستخدم واحد . | 2.1 / (خ أو د) |
| المشترون المشترون المسموح لهم بالشراء بموجب اتفاقية الإطار: هيئة مقاومة الجدار والاستيطان. | 2.1 / (ظ) |
| اتفاقية إطار متعددة الموردين ستؤدي مرحلة الشراء الرئيسية هذه إلى إبرام اتفاقية إطار متعددة الموردين. الحد الأدنى من الموردين أطراف اتفاقية الإطار: تعتمد الجهة المشترية إبرام اتفاقيات إطار مع حد أدنى من المناقصين لكل بند "إذا كان على المناقصين تقديم أسعار وحدة للكميات التقديرية للبند خلال فترة اتفاقية الإطار او لكل نطاق من كميات عقود الشراء اذا طلب من المناقصين تقديم اسعار وحدة لنطاق من كميات عقد الشراء الحد الأدنى هو: لا ينطبق الحد الأقصى من الموردين أطراف اتفاقية الإطار: تعتمد الجهة المشترية إبرام اتفاقيات إطار لكل بند مع حد أقصى من المناقصين المؤهلين الذين يقدمون عطاءات مستجيبة جوهرياً إذا كان على المناقصين تقديم أسعار وحدة للكميات التقديرية للبند خلال فترة اتفاقية الإطار او لكل نطاق من كميات عقود الشراء مع حد أقصى من المناقصين المؤهلين الذين يقدمون عطاءات مستجيبة جوهرياً الحد الأقصى هو: لا ينطبق | 2.1 / (ذ أو ر) |
| مدة اتفاقية الإطار: 12 شهراً قابلة للتمديد لمدة إضافية مقدارها (12) شهراً ، وبلا مرحلة ثانية من التنافس . | 2.1 / (ك) |
| مصدر التمويل: الموازنة العامة / وزارة المالية | 1.2 |
| العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: لا يوجد | 1.4 |
| يُصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظوظ عليها المشاركة في المناقصات المملوكة بمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على بوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps | 5.4 |
| ب. محتويات وثائق الاتفاقية اطار | |
| الى: وزارة المالية-الادارة العامة للوازم العامة | 1.7 |




| | |
|--|------------|
| <p>العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبنى القدس / وزارة المالية - الادارة العامة للوازرم العامة الطابق السادس المدينة: رام الله- فلسطين هاتف: 2987112 فاكس: 2987056 البريد الإلكتروني: اخر موعد لقبول الاستفسارات : 4/10/2023 الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحيات والردود : : البوابة الموحدة للشراء العام (shiraa.gov.ps)</p> | |
| ت. إعداد العطاء | |
| <p>لغة العطاء: العربية تُعتمد اللغة العربية في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين. تُعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة.</p> <p>على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: (عند الطلب)</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. كتاب وكالة من الشركة المصنعة تثبت أن المناقص وكيلًا رسميًا Authorization letter للبنود التي يتقدم لها. 2. في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد. 3. صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الأملك في وزارة المالية سارية المفعول. 4. السيرة الذاتية للشركة. 5. شهادة خلو طرف من الإداره العامة لضريبة الدخل سارية المفعول. 6. شهادة خلو طرف من الإداره العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة سارية المفعول. 7. صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة. 8. شهادة خصم من المصدر سارية المفعول حسب الأصول. | 1.10 |
| <p>اتفاقية الإطار بمورد وحيد لكل بند يمكن للمناقصين تقديم أسعار وحدة لأي بند وكمياته التقديمية لفترة اتفاقية الإطار.</p> <p>اتفاقية الإطار بمورد وحيد لكل بند السعر المقدم في خطاب العطاء وفقاً للفقرة (1.12) من التعليمات للمناقصين . يجب أن يكون السعر الإجمالي للبنود أو الرزم المحددة حسب الحالة.</p> | 2.14 |
| طبعه Incoterms المعتمدة لعقود الشراء بموجب اتفاقية الإطار هي INCOTERMS 2010 | 3.14 |
| المكان المسمى : لا ينطبق | 6.14 |
| المكان النهائي : هيئة مقاومة الجدار والاستيطان - المقر الرئيسي رام الله الماصيون - دوار محمود درويش | (3/1)7.14 |
| الأسعار المقدمة يجب أن تكون بـ الشيكل شاملة للضريبة | 2+1/ب/7.14 |
| على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية : بالشيكل | 1.15 |
| العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيه اللوازم : لا ينطبق | 2.15 |
| تفويض الجهة المصنعة: غير مطلوب | 4.16 |
| | (1)2.17 |



| | |
|---|----------|
| خدمات ما بعد البيع: غير مطلوبة | 2.17 (ب) |
| مدة صلاحية العطاء 180 يوماً تقويمياً بعد الموعด النهائي لتسليم العطاءات. | 1.18 |
| يجب أن يشمل العطاء على إقرار ضمان العطاء بحسب التموزج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء | 1.19 |
| أشكال الكفالات الأخرى: لا ينطبق. | 3.19 |
| تكون كفالة دخول الاتفاقية اطار: لا ينطبق | 3.19 (ت) |
| إذا اقرف المناقص أي من التصرفات الواردة في البند (أ) إلى (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة [12 شهر]. | 9.19 |
| تسليم 1- نسخة غير أصلية بالإضافة إلى النسخة الأصلية من العطاء. | 1.20 |
| التفويض الخطى للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن: كتاب تفويض خطى موقع من المخول بالتوقيع عن المناقص (حسب شهادة التسجيل الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطنى)، يفوض ويخلو الشخص المقترن منه بالتوقيع على أوراق العطاء والعقد فيما بعد الا حالة - شهادة تسجيل الشركة. - صورة عن الهوية الشخصية للمفوض. | 3.20 |
| ث. تسلیم وفتح العطاءات | |
| لأغراض تسلیم العطاءات عنوان الجهة المشترية هو: إلى: [وزارة المالية - مديرية اللوازم العامة] العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبنى القدس رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02-2987056 الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 2023/10/11 الوقت: 11:00 • ("لا يحق" للمناقصين تسلیم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني | 1.22 |
| سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي: العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبنى القدس رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله هاتف: 02-2987112-3 فاكس: 02-2987056 لموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 2023/10/11 الوقت: 11:00 | 1.25 |
| خطاب العطاء وجداول الأسعار يجب أن توقع وتعتمد من قبل جميع أعضاء اللجنة المكلفة بفتح العطاءات.: يقوم أعضاء اللجنة بتقييم كل عطاء وتتوقيعه بالأحرف الأولى، أي تعديل على سعر الوحدة أو السعر الإجمالي يتم توقيعه بالأحرف الأولى من قبل ممثل الجهة المشترية | 5.25 |
| العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي: الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره "سلطة النقد الفلسطينية" | 1.32 |



| | | |
|----------|--|--|
| | بتاريخ: فتح الاتفاقية اطار. | |
| 1.33 | سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين . في حالة إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين، يحدد الهامش وأالية تطبيقه في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل | |
| (i) 2.34 | ج. التقييم ومقارنة العطاءات سيتم تقييم العطاءات لكل بند. | |
| 5.34 | بالإضافة إلى سعر العطاء ، سيتمأخذ العوامل التالية كما هي موضحة بشكل كامل في القسم الثالث - معايير التقييم والمؤهلات بعين الاعتبار في تقييم العطاءات: أ. تكاليف دورة الحياة : التكاليف خلال عمر الوازن أو المعدات (لا) ب. أداء وإنتاجية المعدات المعروضة: (لا) ج. معايير أخرى/إضافية (لا) | |
| 1.45 | ح. إبرام اتفاقية الإطار الفترة الزمنية لتوقيع اتفاقية الإطار هي: 14 من تاريخ مراسلة هيئة مقاومة الجدار والإستيطان للشركات. | |




القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يحتوي هذا القسم على المعايير والمنهجية التي ستستخدمها الجهة المشترية لتقييم العطاءات وتحديد ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى المناقص/ المناقصين لإبرام اتفاقيات الإطار، ولن تُستخدم أية عوامل أو طرق أو معايير أخرى غير تلك المحددة في هذه الوثيقة لهذا الغرض.

[على الجهة المشترية أن تحدد المعايير التي تراها مناسبة لتقييم مرحلة الشراء الرئيسية، وعلىها أن تدخل الصيغة التي تراها مناسبة باستخدام النماذج المدرجة أدناه، أو أن تستخدم صيغة أخرى مقبولة، ويلغى النص المكتوب بالأحرف المائلة].

سيتم التقييم حسب الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً



المحتويات

- | | |
|----------|---|
| 33 | 1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين) |
| 33 | 2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)..... |
| 33 | 3. معايير إبرام اتفاقيات الإطار..... |
| 34 | 4. معايير التأهيل اللاحق (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين) |

دولة فلسطين

وزارة المالية



10-09-2023



الإدارة العامة للوازرم العامة
دائرة العطاءات المركزية

1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)

لأغراض مقارنة العطاءات، لن يتم إعطاء هامش أفضلية للوازム المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات الاتفاقية اطار .//دخل تفاصيل وآلية تطبيق هامش الأفضلية/.

لأغراض مقارنة العطاءات، لن يتم إعطاء هامش أفضلية للوازム المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات الاتفاقية اطار ، وفي حال نص جدول بيانات الاتفاقية اطار على إعطاء أفضلية للمنتج الوطني فسيتم تطبيق ذلك بناء على الآلية التالية :

- وفق المادة رقم 2 من قرار مجلس الوزراء رقم 4 لسنة 2013 بتنظيم اعطاء أولوية في العطاءات والمشتريات الحكومية للمنتجات الوطنية ، تطبيق المنتجات الوطنية المطابقة للمواصفات والمقياسات والتعليمات الفنية الإلزامية أفضلية في الأسعار على مثيلاتها من المنتجات الأجنبية بنسبة 15 % ، وإذا كانت المنتجات الأجنبية معفاة من الرسوم الجمركية أو غيرها من الاعفاءات تضاف هذه الرسوم لسعر المشتريات عند دراسة عطاء المناقص لغايات المقارنة ومنح الأولوية للمنتج الوطني .
- حتى يتم تطبيق هذه الأفضلية يطلب من المناقصين الذين يردون الحصول على هذه الأفضلية أن يقدموا كجزء من بيانات التأهيل في عطاءاتهم المعلومات والوثائق التي ثبتت أهلية الوازلم المقدمة في عطاءاتهم للحصول على هذه الأفضلية .
- يتم تطبيق هامش الأفضلية المحلية وفق الآتي :

 - تقوم لجنة بتقييم المعلومات والوثائق التي قدمها المناقص في عطائه وانها مستجيبة جوهريا لما ورد في وثائق الاتفاقية اطار .
 - يتم تصنيف العطاءات المستجيبة جوهريا إلى مجموعتين :
 - المجموعة (أ) : العطاءات التي تقدم منتجات وطنية مؤهلة للحصول على هامش الأفضلية .
 - المجموعة (ب) : العطاءات التي تقدم منتجات أخرى .
 - لغرض تقييم ومقارنة العطاءات ، يضاف على كل عطاء من العطاءات التي تم إستلامها من المناقصين في المجموعة (ب) ما نسبته 15% من سعر العطاء المصحح والمعدل

2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)

2.1 معايير التقييم (الفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين)

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة (7.14) من التعليمات للمناقصين، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة (2.34/ح) من التعليمات للمناقصين وفي الفقرة (5.34) من جدول بيانات الاتفاقية اطار:

أ. تكاليف دورة الحياة : لا ينطبق

ب. أداء وإنتجاجية المعدات: لا ينطبق

ت. معايير إضافية محددة : لا ينطبق

3. معايير إبرام اتفاقيات الإطار

| |
|--|
| معايير إبرام اتفاقية في إطار مع مطہنة الموردين: |
| وزارة المالية |
|  ١٠ - ٠٩ - ٢٠٢٣ |
|  |
| الإدارة العامة للوازلم العامة |
| دائرة العطاءات المركزية |

ستقوم الجهة المشترية بابرام اتفاقيات الاطار مع المناقصين الذين يلبون معايير التأهيل وأصحاب العطاءات التي تم تقييمها على أنها مستجيبة جوهرياً على النحو التالي:-

- 1- يتم تصنيف جميع المناقصين من حيث التكلفة المقدمة ويكون الترتيب الاول هو الأقل تكلفة مقدمة والترتيب الثاني ثاني اقل تكلفة مقدمة،.... الخ.
- 2- ستبرم الجهات المشترية اتفاقيات اطار مع :-
 - أ- جميع المناقصين الذين تم تصنيفهم في (1) أعلاه اذا لم يتم تحديد حد أقصى لعدد الموردين في الفقرة(1/ذ) من جدول بيانات المناقصة.
 - ب- المناقصين الذين تم تصنيفهم في (1) أعلاه بدءاً من الأول في الترتيب ووصولاً إلى الحد الأقصى لعدد الموردين المحدد في الفقرة (2.1/ذ) من جدول بيانات المناقصة.
 - ج- إذا كان عدد المناقصين أقل من الحد الأدنى المحدد في الفقرة(1/ذ) من جدول بيانات المناقصة للجهة المشترية أن تقرر الدعوة لتقديم عطاءات جديدة ولها بدلاً من ذلك أن تكتفي بإبرام اتفاقيات اطار مع جميع المناقصين الذين يلبون معايير التأهيل وأصحاب العطاءات المستجيبة جوهرياً.

4. معايير التأهيل اللاحق (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)

بعد تحديد العطاءات المستجيبة جوهرياً والأقل تكلفة مقدمة وفقاً للفقرة (34) من التعليمات للمناقصين، ستقوم الجهة المشترية بإجراء التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً للفقرة (36) من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن يتم استخدام أية متطلبات غير مدرجة أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

1. إذا كان المناقص مصنوعاً أ. الفقرة المالية

يجب على المناقص أن يقدم أدلة موثقة تثبت أنه يلي المتطلبات المالية التالية : كشف حساب بنكي لآخر ثلاثة سنوات .

ب. الخبرة والقدرة الفنية : شهادات خبرة
ت. تلبية اللوازم لمتطلبات الاستخدام : يجب على المناقص تقديم أدلة موثقة تثبت أن اللوازم التي يقدمها تلي متطلبات الاستخدام التالية: شهادة منشأ وشركات مصنعة

2. إذا لم يكن المناقص مصنوعاً

إذا لم يكن المناقص شركة مصنعة، ولكنه يعرض اللوازم نيابة عن الشركة المصنعة بموجب نموذج تفويض الشركة المصنعة (القسم الرابع - نماذج العطاء)، يجب على الشركة المصنعة إثبات المؤهلات المذكورة أعلاه (أ)، (ب)، (ت)، ويجب على المناقص أن يثبت أن أنه أنجز بنجاح 3 عقود توريد لوازم مماثلة في السنوات 5 الماضية.



القسم الرابع

: نماذج العطاء - مرحلة الشراء الرئيسية لاتفاقيات إطار اللوازم

جدول النماذج

| | |
|--|----|
| نماذج خطاب العطاء | 36 |
| نماذج معلومات المناقص | 40 |
| نماذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة | 41 |
| نماذج جداول الأسعار | 42 |
| اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين-لا ينطبق | 43 |
| المتعلقة باللوازم اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول الأسعار والتنفيذ - الخدمات | 44 |
| اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين | 45 |
| تفويض المصنع | 46 |
| إقرار ضمان العطاء | 47 |



نموذج خطاب العطاء

مرحلة الشراء الرئيسية لاتفاقيات إطار اللوازم

(على المناقص تعبئة هذا النموذج على ورق مرقس باسم المناقص وعنوانه وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال)

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/الشهر/السنة)]

اسم الاتفاقية إطار: شراء وتوريد مواد دعم صمود المواطنين

رقم الاتفاقية إطار: CWRC-GSD/MOF/2023/173

السادة: [هيئة مقاومة الجدار والاستيطان].

نحن الموقعون أدناه نقرأننا:

أ. لا تحفظات لدينا: قمنا بدراسة وثائق الاتفاقية إطار، بما في ذلك الملحق الصادرة وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين [أدخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحقٍ]؛ وليس لدينا أي تحفظات عليها؛

ب. الأهلية: نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛

ت. أهلية اللوازم والخدمات المتعلقة بها: إن السلع والخدمات المتعلقة بها والتي قد نقوم بتوريدها وفق عقد شراء بموجب اتفاقية الإطار إذا ما تم إبرام الاتفاقية معنا ستكون من بلد ذي أهلية وفقاً للفقرة (5) من التعليمات للمناقصين والقسم الخامس - البلدان ذات الأهلية، وسيكون مصدر هذه السلع والخدمات المتعلقة بها من [أدخل اسم الدولة/الدول].

ث. إقرار ضمان العطاء: لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأنّ غير مؤهلين تنفيذ إقرار ضمان العطاء لأية اتفاقية إطار في فلسطين وفقاً للفقرة (7.4) من التعليمات للمناقصين؛

ج. مطابقة اللوازم: نحن نعرض توريد اللوازم [أدخل وصفاً ملخصاً للوازم] بما يتواافق مع وثائق الاتفاقية إطار والقسم السابع - جدول المنتطلبات،


ح. سعر العطاء: [اختر واحداً من الخيارات الكريمة التالية]:

لاتفاقية إطار متعددة الموردين:

1. الخيار الأول: [إذا كان نطاق كميات عقود الشراء محدداً من قبل الجهة المشترية في جداول الأسعار]

"أسعار الوحدة باستثناء أية خصومات معروضة في البند (خ) أدناه هي [أدخل سعر الوحدة بالكلمات والأرقام، مقابل نطاق الكميات التي قدمتها الجهة المشترية في جداول الأسعار في الجدول أدناه]"

| رقم البند | وصف البند | نطاق الكميات |
|-----------|--|---------------|
| 1 | حزان مياه بلاستيك أبيض 1000 لتر نوعية جيدة أبيض وزن 35 كيلو مع كفالة | 100 خزان |
| 2 | خزان مياه بلاستيك أبيض 1500 لتر نوعيه جيده أبيض مع كفالة | 100 خزان |
| 3 | عوامة خزان نحاس نوع ايطالي أو ما يكافئه | 200 عوامة |
| 4 | حنفية ماء نحاس | 200 حنفية |
| 5 | شادر PVC - نوعية | 2000 متر مربع |



| | | |
|-------------|--|---|
| | | <ul style="list-style-type: none"> - عازل للماء والشمس والضوء - وزن المتر مربع 1000 غم - يجب لحام حزام عريض 5 سم فوق كل توصيله (نهاية عرض الرول) - الحواف الخارجية يجب ان تنطوي مرتبين مع الاخذ بعين الاعتبار خياطة الحزام بداخل الطوبية - اضافة حلقات حديد على جميع الداير بمسافة لا تزيد عن متر بين كل حلقة والاخري - وذلك لربط الشادر بالاحبال |
| 40 حمام | | <p>حمام منتقل</p> <ul style="list-style-type: none"> • ابعاد الحمام 110*130 سم من الخارج • ارضية وجدران وسقف وباب الحمام من الساندويتش بانيل سماكة 5 سم • التمدييدات الصحية الداخلية من مواسير حديد مجلفن 1/2 وخارجية من بربيج 16 ملم • يحتوي الحمام من الداخل على مرحاض عربي ونبيجارا ومفسلة حجم صغير تتناسب مع المساحة الداخلية • PVC 3 ملم يتم تغطية ارضية الحمام باستخدام جلد ارضيات (يتم تجهيز الحمام بكافة القطع اللازمة لربطة مع مصدر تغذية مياه والقطع اللازمة للشبك مع المكان المخصص للتصرف) * نقطة اثارة داخلية |
| 4000 مرينة | | <p>خشب مراين</p> <p>نوع فيني حجم 5 سم × 10 سم طول 3 م / مرينة باب اول</p> |
| 7000 لوح | | <p>خشب لوح</p> <p>نوع فيني حجم 2.5 سم طول 3 م / لوح باب اول</p> |
| 3000 لوح | | <p>سكوربيت (زينكو)</p> <p>لون ابيض حجم 6 م * 1 م مكلف سمك 0.6</p> |
| 10000 زاوية | | <p>زوايا</p> <p>طول 2 م وزن 3 كيلو (الثبيت الشيك) نوع حديد</p> |
| 500 عامود | | <p>حديد بروفيل</p> <p>طول 3 م حجم 40*80 ملم</p> |
| 100 خيمة | | <p>خيمة 8*5 م</p> <p>حديد مواسير 1.5 انش 2 ملم حسب القطع التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. اقواس 5.3 م عدد 5 2. ارجل 1.95 متر عدد 12 3. عراضة 1.98 متر عدد 20 4. عراضة 2.45 متر عدد 4 5. عراضة 5 متر عدد 2 <p>* شادر تعتمد كامل نوعية ايطالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. مقاس 127 متر عازل للماء والشمس والضوء ، وزن المتر المربع 650 غرام نوع pvc 2. يجب لحام الشادر بتقنية عالية الجودة واللحام يجب ان يكون على طول الشادر (2 متراكب جنب) ويجب لحام حزام عرض 5 سم فوق كل توصيله (نهاية عرض الرول) 3. الحواف الخارجية يجب ان تنطوي مرتبين مع الاخذ بعين الاعتبار خياطة الحزام بداخل الطوبية |



| | | |
|-----------|--|----|
| | <p>4. اضافة حلقات حديد على جميع الداير بمسافة لا تزيد عن متر بين كل حلقة والاخري وذلك لربط الشادر بالاحجار</p> <p>5. الغطاء الامامي يجب ان يحاك مع غطاء السقف ويجب ان يزيد غطاء السقف مسافة 40 سم في الاتجاهين مع حزام 5 سم لضمان اغلاق كامل للخيمة والاتجاهين الآخرين يجب ان يضاف اليهم حلقات لثبيتها بالمواسير العمودية والطلولية ومع الاضافة (40 سم) في غطاء السقف لضمان ربط الخيمة بالاوتد والاحجار</p> <p>6. فتحة الباب يجب ان تكون 200*100 سم وفتحات الشبابيك قياس 50*50 سم عدد 3</p> <p>7. الغطاء الداخلي مالي ببنسبة قطن 80% وزن 150 غرام وتثبيت على مواسير الحديد لاستخدام مرابط بلاستيك ويجب ان يتم وضع حلقات كل 50 سم لاستخدام حلقات حديد.</p> <p>السعر يشمل توريد حبال الربط 10 ملم وتوريد زاوية حديد 60 سم * 5 سم عدد 12 لوضعها بالارض لثبيت الشادر بها</p> | |
| 500 ربوطة | شيك شوكي 19 كغم شيك شوكي حديد سماكة 2 ملم وزن 19 كغم / ربوطة | 13 |
| 300 ربوطة | شيك مربع شيك مربع شبك حديد 5 سم * 5 سم مربعات (ارتفاع 1.5 م * طول 25 م / ربوطة) سmek 2 ملم / ربوطة | 14 |
| 200 ربوطة | سياج عسكري 70 سم قطر | 15 |
| 500 كشاف | كشاف يعمل بالطاقة الشمسية LED 300 | 16 |
| 50 كشاف | كشاف كهرباء 300LED واط | 17 |
| 300 كشاف | كشاف يدوي ليد شحن 10 واط | 18 |
| 180 قطعة | شيك مقوى مجلفن قطع 2.5×1.25 | 19 |

2. الخيار الثاني: [إذا كانت الكميات التقديرية طوال فترة اتفاقية الإطار محددة من قبل الجهة المشترية في جداول الأسعار] "السعر الإجمالي لعطائنا باستثناء الخصومات المعروضة في البند (خ) أدناه هو: //دخل السعر الإجمالي للعطاء بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة"]

اتفاقية إطار بمورد وحيد

3. الخيار الثالث: توريد اللوازم بزمرة واحدة

"السعر الإجمالي لعطائنا باستثناء الخصومات المعروضة في البند (خ) أدناه هو: //دخل السعر الإجمالي للعطاء بالكلمات

دون والتواتم موضحة في المبالغ بالعملات المختلفة".


وزارة المالية



10-09-2023



4. الخيار الرابع: توريد اللوازم زرم متعددة
- السعر الإجمالي لكل زرمة: [أدخل المبلغ الإجمالي لكل زرمة بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة];
 - السعر الإجمالي لكافة الرزم: [أدخل المبلغ الإجمالي لكافة الرزم بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة];
- خ. الخصومات: الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي كالتالي:
- الخصومات: إذا تم قبول عطائنا ستطبق الخصومات التالية. [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البندود الوارد في جدول المتطلبات];
 - منهجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية: [حدد بالتفصيل المنهجية التي مستخدمة في تطبيق الخصومات];
 - صلاحية العطاء: تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة (1.18) من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة (1.22) من التعليمات للمناقصين، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء;
 - كفالة حسن التنفيذ: ندرك أنه إذا تم قبول عطائنا وإبرام اتفاقية إطار معنا، فقد يطلب منا إحضار كفالة حسن تنفيذ كشرط لعقد الشراء؛
 - عطاء واحد لكل مناقص: لم نتقدم بأي عطاء آخر كمنافق منفرد، ولا نشارك في أي عطاء آخر كعضو في ائتلاف، أو كمتعاقد من الباطن؛
 - العroman: لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو المستشارين أو الموردين أو المصنعين أو مزودي الخدمات لأي جزء من هذا العقد، فاقدى الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً للفقرة (5.4) من التعليمات للمناقصين؛
 - عدم الإلزام بالقبول: إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول أي عطاء قد تستلمونه في مرحلة الشراء الرئيسية.
 - لا التزام بالشراء: إننا ندرك أنه لا يوجد أي التزام من الجهة المشترية/المشترين لشراء أية لوازم أو خدمات متعلقة بها من أي مورد طرف في اتفاقية الإطار خلال مدة الاتفاقية؛
 - ممارسات الفساد والاحتيال: كما نشهد بموجب هذا أننا اتخذنا الخطوات الازمة لضمان عدم تورط أي شخص يعمل لصالحنا أو بالنيابة عنا في أي من ممارسات الفساد والاحتيال.
- التوقيع: [أدخل توقيع الشخص المفوض].
- الاسم: [أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء].
- الوظيفة: [أدخل الصفة الرسمية للمفوض].
- التاريخ: [أدخل اليوم والشهر والسنة].




نموذج معلومات المناقص

مرحلة الشراء الرئيسية - اتفاقية إطار اللوازم

[على المناقص تعينه هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]
التاريخ: [ادخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/الشهر/السنة)]
اسم الاتفاقية إطار: [شراء وتوريد مواد دعم صمود المواطنين]
رقم الاتفاقية إطار: [CWRC-GSD/MOF/2023/173]

صفحة _____ من _____

| | |
|----|--|
| 1. | الاسم القانوني للمناقص: [ادخل اسم المناقص]. |
| 2. | في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك: [ادخل الاسم القانوني لكل شريك في الائتلاف]. |
| 3. | الدولة المسجل فيها المناقص: [ادخل اسم الدولة]. |
| 4. | سنة تسجيل المناقص: [ادخل سنة التسجيل]. |
| 5. | العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: [ادخل العنوان]. |
| 6. | <p>معلومات عن الممثل المفوض للمناقص:</p> <p>الاسم: [ادخل أسم الممثل المفوض].</p> <p>العنوان: [ادخل عنوان الممثل المفوض].</p> <p>الهاتف/الفاكس: [ادخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض].</p> <p>البريد الإلكتروني: [ادخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض].</p> |
| 7. | <p>مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة].</p> <p><input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية (4.4) من التعليمات للمناقصين.</p> <p><input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف لغاييات المشاركة في الاتفاقية إطار مصدقة من كاتب العدل وفقاً للفقرة (1.4) من التعليمات للمناقصين.</p> <p><input type="checkbox"/> وثائق ثبت استقلالية الشركة/المؤسسة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفقاً للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/المؤسسة مملوكة من قبل حكومة فلسطين.</p> <p><input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب.</p> <p><input type="checkbox"/> رخصة مهن سارية المفعول.</p> <p><input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة.</p> <p><input type="checkbox"/> شهادة العضوية في غرفة التجارة.</p> <p><input type="checkbox"/> وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً).</p> <p><input type="checkbox"/> وثائق أخرى.</p> |
| 8. | البيك التنظيمي للمناقص، وأسماء أعضاء مجلس الإدارة. |



نموذج معلومات الشركاء في ائتلاف الشراكة

مرحلة الشراء الرئيسية - اتفاقية إطار اللوازم

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتوجيهات الموضحة أدناه لكل عضو في الائتلاف، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]


التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/الشهر/السنة)]

اسم الاتفاقيه اطار: [شراء وتوريد أنابيب أشعة X-RAY TUBE للأجهزة التصوير الطبي وأجهزة القسطرة].

[CWRC-GSD/MOF/2023/173] رقم الاتفاقيه اطار:

صفحة _____ من _____

| | |
|----|--|
| 1. | الاسم القانوني للمناقص: [ادخل اسم الائتلاف]. |
| 2. | الاسم القانوني لعضو الائتلاف: [ادخل الاسم القانوني لعضو الائتلاف]. |
| 3. | الدولة/الدول المسجل فيها عضو الائتلاف: [ادخل اسم الدولة لعضو في الائتلاف]. |
| 4. | تاريخ تأسيس عضو الائتلاف: [ادخل التاريخ لعضو الائتلاف]. |
| 5. | العنوان الرسمي لعضو الائتلاف في الدولة/الدول المسجلين فيها: [ادخل العنوان لعضو الائتلاف]. |
| 6. | معلومات عن الممثل المفوض لعضو الائتلاف: الاسم: [ادخل اسم الممثل المفوض لعضو الائتلاف]. العنوان: [ادخل عنوان الممثل المفوض لعضو الائتلاف]. الهاتف/الفاكس: [ادخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض لعضو الائتلاف]. البريد الإلكتروني: [ادخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض لعضو الائتلاف]. |
| 7. | مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لعضو الائتلاف في الخانة الثانية، وفق الفقرة (4.4) من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف لغایات المشاركة في الاتفاقية اطار مصدقة من كاتب العدل وفقاً للفرقة (1.4) من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب. <input type="checkbox"/> رخصة مهن سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. <input type="checkbox"/> شهادة العضوية في غرفة التجارة. <input type="checkbox"/> وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً). <input type="checkbox"/> وثائق أخرى. <input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة. |



نماذج جداول الأسعار

تحتوي نماذج جداول الأسعار على مجموعتين من النماذج، تستخدم أولاهما في حالة اتفاقية الإطار متعددة الموردين والمبنية على أساس كميات يتم تحديدها في مرحلة الشراء الثانوية، وتستخدم ثانيةما في حالة اتفاقية الإطار بمورد وحيد مبنية على أساس كميات تقديرية للوازم طوال مدة اتفاقية الإطار، وعلى الجهة المشترية استخدام إحدى هاتين المجموعتين استناداً على نوع اتفاقية الإطار موضوع الاتفاقية إطار وحاف المجموعة الأخرى.


إذا وجدت الجهة المشترية في حالة اتفاقية الإطار متعددة الموردين أنه من المناسب أكثر استخدام كميات تقديرية للوازم طوال مدة اتفاقية الإطار بدل تحديد هذه الكميات في مرحلة الشراء الثانوية، فيجب استخدام نفس المجموعة من النماذج المخصصة لاتفاقية الإطار بمورد وحيد.

[على المناقص تعيينة نماذج جداول الأسعار وفق التعليمات الموضحة أدناه، ويجب أن تتطابق قائمة البنود في العمود الأول من جداول الأسعار مع قائمة اللوازم المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات.]



اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين-لا ينطبق

| التاريخ: | | | | | | | | |
|---------------------|-------------|--------------|--------|-------------|-------------|----------------|---|-----------------|
| اسم الاتفاقية إطار: | | | | | | | | |
| رقم الاتفاقية إطار: | | | | | | | | |
| رقم الصفحة من | | | | | | | | |
| 1 | 2 | 3 | 4 | الكميات | 5 | 6 | 7 | 8 |
| رقم البند | وصف اللوازم | فترة التسليم | الوحدة | الحد الأدنى | الحد الأقصى | سعر الوحدة EXW | النقل الداخلي والتأمين إلى المكان النهائي | الضرائب والرسوم |
| | | | | | | | | |
| | لا ينطبق | | | | | | | |



اتفاقية إطار متعدد الموردين - جدول الأسعار والتنفيذ - الخدمات المتعلقة باللوازم

| التاريخ:- اسم المناقصة: شراء و توريد مواد دعم صمود المواطنين رقم المناقصة: CWRC-GSD/MOF/2023/173 رقم الصفحة ----- من ----- | 1 | وصف اللوازم | | | | |
|---|-----------------|---|---------------------|--------|--------------|-----------|
| رقم البند | 2 | وصف اللوازم | | | | |
| 8 | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 1 |
| سعر الوحدة الإجمالي لكل بند (7+6+5) | الضرائب والرسوم | سعر النقل الداخلي والتأمين إلى المكان النهائي | سعر الوحدة DDP شيكل | الوحدة | فترة التسلیم | رقم البند |
| خزان مياه بلاستيك أبيض | 1 | | | | | |
| خزان مياه بلاستيك أبيض 1000 لتر | 2 | | | | | |
| عوامة خزان نحاس نوع ايطالي أو ما يكفيه | 3 | | | | | |
| حنفية ماء نحاس | 4 | | | | | |
| شادر | 5 | | | | | |
| حمام متنقل | 6 | | | | | |
| خشب مراين | 7 | | | | | |
| خشب لوح | 8 | | | | | |
| سكوربيت (زنيكتو) | 9 | | | | | |
| زوايا | 10 | | | | | |
| حديد بروفيل | 11 | | | | | |
| خيمة 8*5 م | 12 | | | | | |
| شيك شوك 19 كغم | 13 | | | | | |
| شيك مربع | 14 | | | | | |
| سياج عسكري | 15 | | | | | |
| كافاف يعمل بالطاقة الشمسية LED 300 | 16 | | | | | |
| كافاف 300 واط LED كهرباء | 17 | | | | | |
| كافاف يدوي ليد شحن 10 واط | 18 | | | | | |
| شيك مقوى مجلفن قطع 2.5x1.25 | 19 | | | | | |
| اسم المناقص: [أدخل اسم المناقص كامل]. | | | | | | |
| توقيع المناقص: [توقيع الممثل المفوض للمناقص]. | | | | | | |
| التاريخ: [أدخل التاريخ]. | | | | | | |


دولة فلسطين
وزارة المالية

10-09-2023



اتفاقية إطار متعددة الموردين - جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين

| | | | | | | | | | التاريخ: |
|---|--|-----------------------|---|-----------------------|--|---------------------------------|-----------------------|------------------------|---------------------|
| | | | | | | | | | اسم الاتفاقية إطار: |
| | | | | | | | | | رقم الاتفاقية إطار: |
| | | | | | | | | | رقم الصفحة من |
| 9 | 8 | 7 | 6 | 5 | 4 | | 3 | 2 | 1 |
| السعر الإجمالي لكل بند (8*4) | سعر الوحدة الإجمالي لكل بند (7+6+5) | الضرائب والرسوم | سعر النقل الداخلي والتأمين إلى المكان النهائي | سعر الوحدة (EXW) | الكميات التقديرية طوال فترة اتفاقية الإطار | | فترة التسليم | وصف اللوازم | رقم البند |
| [[أدخل سعر الإجمالي لكل بند]] | [[أدخل سعر الإجمالي]] | [[أدخل سعر الإجمالي]] | [[أدخل سعر الإجمالي]] | [[أدخل سعر الإجمالي]] | [[أدخل الكمية التقديرية للبند]] | [[أدخل الكمية التقديرية للبند]] | [[أدخل فترة التسليم]] | [[أدخل أسماء اللوازم]] | [[أدخل رقم كل بند]] |
| لا ينطبق | | | | | | | | | |
| السعر الإجمالي | | | | | | | | | |
| اسم المناقص: [[أدخل اسم المناقص كامل]]. | | | | | | | | | |
| توقيع المناقص: [[توقيع الممثل المفوض للمناقص]]. | | | | | | | | | |
| التاريخ: [[أدخل التاريخ]]. | | | | | | | | | |
| 1. إذا كان هناك أكثر من رزمة، يتم تحضير جدول لكل رزمة. | | | | | | | | | |
| 2. يتم تعبئة الأعمدة 1 و 2 و 3 و 4 من قبل الجهة المشترية. | | | | | | | | | |



تفويض المصنعة

[على المناقص أن يطلب من الشركة المصنعة تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة، ويجب أن يكون هذا التفويض على ورق مرسى للشركة المصنعة، وأن يوقع عليه شخص مفوض لديه السلطة المناسبة لتوقيع الوثائق الملزمة للشركة المصنعة، ويجب أن يرافق هذا التفويض كجزء من عطاء المناقص، إذا تم تحديد ذلك في جدول بيانات الاتفاقية إطار.]

التاريخ: [أدخل التاريخ].

اسم الاتفاقية إطار: [أدخل اسم الاتفاقية إطار].

رقم الاتفاقية إطار: [أدخل رقم الاتفاقية إطار].

إلى: [أدخل اسم الجهة المشتركة].


نحن [أدخل اسم الشركة المصنعة] المُصنَع الرسمى [اسم و / أو وصف اللوازم] والتي توجد مصانعها في [عنوان المصنوع]، نفوض [اسم وعنوان المناقص] بتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمُصنَع من قبلنا وإبرام اتفاقية إطار معكم تسمح له لاحقاً بالدخول في عقد شراء لتوريد هذه اللوازم.

ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المناقص المذكور أعلاه، وذلك وفقاً لشروط التوريد والموضحة في مرحلة الشراء الثانية.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:



إقرار ضمان العطاء

التاريخ:

اسم اتفاقية اطار: شراء وتوريد مواد دعم صمود المواطنين لصالح هيئة مقاومة الجدار والاستيطان.

رقم اتفاقية اطار: CWRC -GSD/MOF/2023/ 173

رقم العطاء البديل:

إلى:

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.

- نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات في آية اتفاقية اطار تطرحها أية جهة مشترية ستعمل تلقائياً لمدة 12 شهر بدءاً من تاريخ إبلاغنا بذلك قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط الاتفاقية اطار، بسبب أننا:

(أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجدول بيانات الاتفاقية اطار؛ أو

ب) رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو

ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،

أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو

ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم يكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:

a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو

b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع:

الاسم:


الوظيفة:

مفوض لتوقيع العطاء لصالح وبالنيابة عن

بتاريخ:

رقم مشغل مرخص:

[ملاحظة: إذا كان المناقص ائتلافاً، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الائتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الائتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً باسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الائتلاف].




القسم الخامس - الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقاً للفقرات (8.4)، و(1.5) من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات، اللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه الاتفاقية إطار:

لا شيء



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

تقضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشتية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكالاتهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعوهم يأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود المملوكة من المال العام والمدارة من قبل الحكومة¹، ووقف هذه السياسة:

- أ. تعرف الممارسات المبيينة أدناه على النحو التالي:

 - 1 "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر².
 - 2 "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحرير الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام³.
 - 3 "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر⁴.
 - 4 "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاقضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاقضرر-سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما⁵.
 - 5 "ممارسة العرقلة":
 - أ. الاتلاف المتعمد، وتزوير، وتحريف، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في إدعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو
 - ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتیش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 6.1 (ث) أدناه.

بـ. سيتم رفض/ استئناف أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، و/أو موظفهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول **الاتفاقية** إطار موضع النقاش؛




أفي هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة **يُعتبر عملاً غيرخالٍ لـ المكرزية**² لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتخدون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام، كما أن مصطلح "المتفق" وـ "الالتزام" هما متصالحان بمعناه الشراء أو تنفيذ العقد، وإن "عمل أو الانتفاع عن القائم بهذا عمل" يهدى إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

لأنه لا ينبع من مصطلح "الاطراف" ويشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، ومن يحاولون إثبات نسبتهم، أو من خلال شخص، أو يكن آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزييف (تغبيض) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مصطنعة وغير تناصفية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المتقدمة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إماً إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعينة من الزمن، للحصول على أي عقد مُؤول من المال العام.


ث. يجب على المنافقين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكالاتهم وموظفيهم ومستشارتهم ومزودتهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.



الفصل السابع: جدول المتطلبات

المحتويات

| | |
|---|----|
| ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات | 52 |
| قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ | 53 |
| المواصفات الفنية | 54 |
| المخططات | 57 |



ملاحظات حول إعداد جدول المطلبات

على الجهة المشترية تضمين جدول المطلبات في وثائق الاتفاقية اطار، ويجب أن يغطي هذا الجدول كحد أدنى:

1. وصفاً للوازم والخدمات المتعلقة بها،


2. الكميات الإرشادية للوازم التي من الممكن توريدها بموجب اتفاقية الإطار،

3. جدول التسليم،

4. أماكن التسليم المسماة، وأماكن التسليم النهائيه (إن كانت معروفة)،


5. الكميات التقديرية للخدمات المتعلقة باللوازم (إن وجدت).

فترة التسليم هي الفترة التي تبدأ من تاريخ عقد الشراء لتسليم اللوازم وتنتهي بتسليم اللوازم في مكانها النهائي.



قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ


| رقم البند | وصف اللوازم | الخدمات المتعلقة باللوازم | المكان الذي ستقدم به الخدمات |
|-----------|-------------|---------------------------|------------------------------|
| | | | |



المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوازم التي تطلبها الجهة المشترية التي يجب عليها إعداد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية آخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تشكل المواصفات الفنية مرجعية تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد مدى استجابة العطاءات التي يقدمها المناقصون وبالتالي تقييم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً تسهل على المناقصين عملية إعداد العطاءات المستجيبة، بالإضافة إلى تسهيل فحص هذه العطاءات وتقييمها ومقارتها من قبل لجنة التقييم.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستفيد المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة أساساً جيداً في تحديد المواصفات الفنية.
- من الممكن أن يكون توحيد المواصفات الفنية مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الأدلة المصورة، أو آية تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بتلك المنتجة من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكافئها أو يعادلها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بالنقاط الآتية، على سبيل المثال لا للحصر:
 - معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
 - المتطلبات الفنية للشراء المستدام التي يجب أن تكون محددة بشكل واضح، وبما يمكن من تقييمها على أساس ناجح / راسب، ويمكن لتشجيع ابتكارات المناقصين في معالجة متطلبات الشراء المستدام، قد تتم دعوتهم لتقديم لوازم تتجاوز الحد الأدنى المحدد لمتطلبات الشراء المستدام إذا كانت معايير تقييم العطاءات تحدد آلية التعديلات النقدية لغرض المقارنة بين العطاءات.
 - تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
 - أي عمل إضافي و/أو خدمات متعلقة باللوازم إذا كانت مطلوبة لتحقيق التسلیم/الإنجاز على أكمل وجه.
 - تفاصيل النشاطات التي يجب تنفيذها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
 - قائمة بتفاصيل الضمانات الصناعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدائية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضييف الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) لبيان فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدائية مقابل هذه القيم المقبولة.



- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبيّن في عطائه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعلىها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن يتم تقديمها في عطاء المناقص.

(على الجهة المشترية أن تدخل المعلومات في الجدول الآتي، وعلى المناقص أن يستخدم الجدول ذاته لإيضاح كيفية تطابق اللوازم المعروضة مع المواصفات المطلوبة).

ملخص المواصفات الفنية

(على الجهة المشترية أن تملأ هذا الجدول (من العمود أ إلى العمود ج) بينما يملأ المناقص العمود (د) و (ه))

يجب أن تتوافق اللوازم مع المعايير والمواصفات الفنية الآتية:

تفاصيل المعايير والمواصفات الفنية:

| رقم البند | الوحدة | وصف اللوازم |
|-----------|----------|---|
| 1 | خزان | خزان مياه بلاستيك أبيض 1000 لتر نوعية جيدة أبيض وزن 35 كيلو مع كفالة |
| 2 | خزان | خزان مياه بلاستيك أبيض 1500 لتر نوعيه جيده أبيض مع كفالة |
| 3 | عرومة | عرومة خزان نحاس نوع ايطالي أو ما يكفيه |
| 4 | حنفيه | حنفيه ماء نحاس |
| 5 | متر مربع | شادر - نوعية PVC - عازل للماء والشمس والضوء - وزن المتر مربع 1000 غم - يجب لحام حزام عريض 5 سم فوق كل توصيله (نهاية عرض الروول) - الحواف الخارجية يجب ان تنطوي مرتين مع الاخذ بعين الاعتبار خياطة الحزام بداخل الطوبية - اضافة حلقات حديد على جميع الداير بمسافه لا تزيد عن متر بين كل حلقة والاخري وذاك لربط الشادر بالاحبال |
| 6 | حمام | حمام متنقل • ابعاد الحمام 110*130 سم من الخارج • ارضية وجدران وسقف وباب الحمام من الساندوتش بانيل سماكة 5 سم • التمديدات الصحية الداخلية من مواسير حديد مجلفن 1/2 والخارجية من بربيج 16 ملم • يحتوي الحمام من الداخل على مرحاض عربي ونبigarar ومجسلاة حجم صغير تتناسب مع المساحة الداخلية • يتم تغطية ارضية الحمام باستخدام جلد ارضيات (PVC) سماكة 3 ملم يتم تجهيز الحمام بكافة القطع الالزمة لربطها مع مصدر تغذية مياه والقطع الالزمة للشبك مع المكان المخصص للتصرف * نقطة انارة داخلية |
| 7 | مريلة | خشب مرلين " نوع فيني حجم 5 سم × 10 سم طول 3 م / مرينة باب اول " |
| 8 | لوح | خشب لوح " نوع فيني حجم 2.5 سم طول 3 م / لوح باب اول " |
| 9 | لوح | سكوريت (زينكو) لون أبيض حجم 6 م * 1 م مكلفن سمك 0.6 |
| 10 | زاوية | زوايا " طول 2 م وزن 3 كيلو (اثنتي عشرة كيلو) نوع حديد " |

وزارة المالية

١٠ - ٠٩ - ٢٠٢٣

الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية



| | | |
|-------|---|----|
| عامود | حديد بروفيل " طول 3 م حجم 80*40 ملم " | 11 |
| خيمة | <p>خيمة 8*5 م حديد مواسير 1.5 انش 2 ملم حسب القطع التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> 1. اقواس 5.3 م عدد 5 2. ارجل 1.95 متر عدد 12 3. عراضة 1.98 متر عدد 20 4. عراضة 2.45 متر عدد 4 5. عراضة 5 متر عدد 2 <p>* شادر تعتمد كاملاً نوعية إيطالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. مقاس 127 متر عازل للماء والشمس والضوء ، وزن المتر المربع 650 غرام نوع PVC 2. يجب لحام الشادر بتقنية عالية الجودة واللحام يجب أن يكون على طول الشادر (2 متر كل جنب) ويجب لحام حزام عرض 5 سم فوق كل توصيلة (نهاية عرض الرول) 3. الحواف الخارجية يجب أن تتطوي مرتين مع الأخذ بعين الاعتبار خياطة الحزام بداخل الطوية 4. اضافة حلقات حديد على جميع الداير بمسافة لا تزيد عن مترين كل حلقة والاخرى وذلك لربط الشادر بالاحبال 5. الغطاء الامامي يجب أن يحاك مع غطاء السقف ويجب أن يزيد غطاء السقف مسافة 40 سم في الاتجاهين مع حزام 5 سم لضمان اغلاق كامل للخيمة والاتجاهين الآخرين يجب ان يضاف اليهم حلقات لثبيتها بالمواسير العمودية والطولية ومع الاضافة (40 سم) في غطاء السقف لضمان ربط الخيمة بالاوتواد والاحجار 6. فتحة الباب يجب أن تكون 200*100 سم وفتحات الشبابيك قياس 50*50 سم عدد 3 7. الغطاء الداخلي مالي بنسبة قطن 80% وزن 150 غرام وتثبيت على مواسير الحديد لاستخدام مرابط بلاستيك ويجب ان يتم وضع حلقات كل 50 سم لاستخدام حلقات حديد. <p>السعر يشمل توريد حبال الريط 10 ملم وتوريد زاوية حديد 60 سم * 5 سم * 5 عدد 12 لوضعها بالارض لثبيت الشادر بها</p> | 12 |
| ربطة | شيك شوكى 19 كغم | 13 |
| | شيك شوكى حديد سماكة 2 ملم وزن 19 كغم / ربطة | |
| ربطة | شيك مربع | 14 |
| | شيك مربع شيك حديد 5 سم * 5 سم مربعات (ارتفاع 1.5 م * طول 25 م / ربطة) سمك 2 ملم / ربطة | |
| ربطة | سياج عسكري | 15 |
| | 70 سم قطر | |
| كساف | كساف | 16 |
| | يعمل بالطاقة الشمسية LED 300 | |
| كساف | كساف | 17 |
| | 300 واط LED كهرباء | |
| كساف | كساف يدوى نوعية ممتازة | 18 |
| | شيك مقوى مجلفن قطع | |
| قطعة | 2.5×1.25 | 19 |



الشروط الخاصة

1. الإحالة على أساس البند .
2. الأسعار بالشيكل و شاملة ضريبة القيمة المضافة والضرائب الأخرى .
3. يكون الدفع لقاء التوريد حسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة .
4. يجب الالتزام بالمواصفات المذكورة في كراسة المناقصة وأي تغيير بالمواصفات يجب توضيحه في عرض الشركة .
5. الالتزام بتبعة جميع النماذج المرفقة والتي تعتبر جزء من وثائق المناقصة .
6. مدة التوريد 5 أيام من أمر التوريد .
7. التوريد حسب الطلب والكمية التي ترد في أمر التوريد .
8. يتم التوريد للمناطق المستهدفة حسب ما يتم تحديده من قبل الهيئة .
9. النقل والتحميل والتنزيل على حساب المورد .
10. مدة العمل بالمناقصة سنة من تاريخ توقيع الاتفاقية .
11. توفير كتالوجات واضحة للبنود التي تتطلب ذلك .
12. جداول الكميات الاسترشادية غير ملزمة للجهة المستفيدة .


المخططات

لا يوجد .

الفحوصات والتفتيش

سيتم إجراء الفحوصات والاختبارات التالية: لا ينطبق

| قائمة الفحوصات والتفتيش | | |
|-----------------------------|------------------|-------|
| اسم ووصف الفحص و/أو التفتيش | وصف ملخص لكل بند | الرقم |
| | | |



تعريف بمضمون هذه الاتفاقية:

- هذه الاتفاقية سيتم تنظيمها بموجب قانون الشراء العام رقم (8) للعام 2014 ونظام الشراء العام رقم (5) لسنة 2014 ، وهذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة محددة من الزمن (سيتم تحديدها بهذه الاتفاقية).
- هذه الاتفاقية مغلقة بمرحلة واحدة لمدة (12 شهر) قابلة تمديد 12 شهراً ، ويقصد بها أنه لا يسمح لأي مورد أو مستشار أو مزود للخدمة والذي لم يمكن منذ البداية طرفاً في إجراءات الاتفاقية أن يصبح طرفاً فيها.
- الجهات المستفيدة في هذه الاتفاقية هيئه مقاومة الجدار والاستيطان.
- الكميات التي يمكن شرائها بموجب هذه الاتفاقية حسب جدول الكميات الاستشاردية ان وجد والذي يعتبر غير ملزم لهيئه مقاومة الجدار والإستيطان وهو فقط للإشتراك.
- يموجب هذه الاتفاقية تكون الأسعار ثابتة خلال مدة سريان الاتفاقية وغير خاضعة للمراجعة أو التعديل.



القسم الثامن - نموذج الجهة المشتركة

- نموذج خطاب الت bliغ عن نية الجهة المشتركة لبرام اتفاقية/ اتفاقيات إطار 60
 نموذج خطاب الت bliغ ببرام اتفاقية إطار 63

| | |
|--|---------------|
|  | دولة فلسطين |
|  | وزارة المالية |
| ٢٠٢٣ - ٠٣ - ١ | |
| الادارة العامة للواز المعا داترة العطاءات المركبة | |

نموذج خطاب التبليغ عن نية الجهة المشترية إبرام اتفاقية / اتفاقيات إطار

[يرسل خطاب التبليغ عن نية الجهة المشترية إبرام اتفاقية/ اتفاقيات إطار إلى كل مناقص قدم عطاء، ويرسل هذا التبليغ إلى الممثل المفوض للمناقص المذكور في نموذج معلومات المناقص].


السيد: [أدخل اسم الممثل المفوض للمناقص].

العنوان: [أدخل عنوان الممثل المفوض].

أرقام الهاتف/ الفاكس: [أدخل أرقام هاتف / فاكس الممثل المفوض].

البريد الإلكتروني: [أدخل عنوان البريد الإلكتروني للممثل المفوض].

التاريخ: [أدخل تاريخ إرسال هذا التبليغ إلى المناقصين، ويجب إرسال التبليغ إلى جميع المناقصين في نفس التاريخ والوقت].



الجهة المشترية:

اسم اتفاقية الإطار:

رقم اتفاقية الإطار:


الموضوع: التبليغ بنية إبرام اتفاقية/ اتفاقيات إطار

نود إبلاغكم بقرارنا المبدئي إبرام اتفاقية/ اتفاقيات الإطار المذكورة أعلاه، ونبأً ببلغنا هذا فترة الاعتراض على هذا القرار، والتي تمتد لخمسة أيام عمل من تاريخ استلامكم لهذا الخطاب، والمناقصون الفائزون هم كالتالي:

| تكلفة العطاء المقدمة (إذا كان ينطبق) | سعر العطاء كما قرئ في جولة فتح المظاريف | اسم المناقص الفائز | الكمية طوال فترة اتفاقية الإطار أو نطاق كميات عقود الشراء | وصف اللوازم | الرقم |
|--|--|--------------------|--|-------------|-------|
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |

علمًا بأن المناقصين الذين قدمو عطاءات في مرحلة الشراء الرئيسية وأسعارهم كانت كالتالي:

| التكلفة كما تم تقييمها | السعر كما قرئ في جولة فتح المظاريف | اسم المناقص | الكمية طوال فترة اتفاقية الإطار أو نطاق كميات عقود الشراء | وصف اللوازم | الرقم |
|---------------------------|--|-------------|--|-------------|-------|
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |



| | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |

إذا كان لديكم أية استفسارات بخصوص هذا التبليغ، فلا تترددوا في الاتصال بنا.

نيابة عن الجهة المشترية: [أدخل اسم الجهة المشترية].

الاسم: [أدخل اسم الموظف المسؤول في الجهة المشترية].

التوقيع: [أدخل توقيع الموظف المسؤول].

المنصب: [أدخل منصب/وظيفة الموظف المسؤول].

العنوان: [أدخل العنوان].

هاتف: [أدخل رقم الهاتف].

البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني].

دولة فلسطين

وزارة المالية



10-09-2023



الادارة العامة للوازمو العامة
دائرة العطاءات المركزية

نموذج خطاب التبليغ بإبرام اتفاقية إطار

[استخدم ورقة مروسة باسم الجهة المشترية وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ].

إلى: السادة/[أدخل اسم وعنوان المناقص الفائز].

اسم اتفاقية الإطار: [أدخل اسم اتفاقية الإطار].

رقم اتفاقية الإطار: [أدخل رقم اتفاقية الإطار].

الموضوع: التبليغ بإبرام اتفاقية إطار

نود إبلاغكم بأن عطاءكم بتاريخ [أدخل التاريخ] لإبرام اتفاقية إطار لتوريد [مواد قسمية] قد تم قبوله من قبلنا.
وعليه يرجى حضوركم إلى مكتبنا على العنوان المذكور أدناه لتوقيع اتفاقية الإطار خلال [أدخل الفترة "28-14-28"] يوماً من تاريخ خطابنا
هذا.

نيابة عن الجهة المشترية: [أدخل اسم الجهة المشترية].

الاسم: [أدخل اسم الموظف المسؤول في الجهة المشترية].


التوقيع: [أدخل توقيع الموظف المسؤول].

المنصب: [أدخل منصب/وظيفة الموظف المسؤول].

العنوان: [أدخل العنوان].

الهاتف: [أدخل رقم الهاتف].

البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني].



الجزء الثاني - اتفاقية الإطار

Framework Agreement



نموذج اتفاقية الإطار - (اتفاقية إطار بمورد وحيد)

[تستكمل الجهة المشترية هذا النموذج وفقاً للتعليمات الواردة في النص المائل، ويجب حذف النص المائل من الوثيقة النهائية].

تم إبرام اتفاقية الإطار هذه [أدخل اسم ورقم اتفاقية الإطار] لتوريد [أدخل وصفاً موجزاً للوازم]، بتاريخ [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]

بين

[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية] / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان الجهة المشترية] (والمشار إليها فيما يلي بـ "الجهة المشترية").

و

[أدخل اسم المورد]، شركة منشأة بحسب قوانين [أدخل اسم دولة المورد] ومقره الرئيسي [أدخل عنوان المورد] (والمشار إليه فيما يلي بـ "المورد").

1. تخضع اتفاقية الإطار هذه للأحكام المنصوص عليها في الأقسام والجداول المدرجة أدناه وأية تعديلات عليها.
2. تشكل اتفاقية الإطار هذه عرضاً دائماً من المورد لتوريد اللوازم المحددة طوال مدة اتفاقية الإطار إلى المشترين المشاركين، عندما يرغب المشترون في شرائها من خلال عقد شراء.
3. تعتبر الوثائق التالية جزءاً لا يتجزأ من اتفاقية الإطار هذه، وتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة، وتعتبر كذلك جزءاً من أي عقد شراء بموجب اتفاقية الإطار أينما تتم الإشارة إلى ذلك:
 - القسم (أ): الأحكام العامة لاتفاقية الإطار.
 - القسم (ب): الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.
 - الجدول (1): جدول المنتطلبات.
 - الجدول (2): جداول الأسعار.
4. تتعهد الأطراف التي قامت بإبرام هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقاً للقوانين السائدة في دولة فلسطين.

| عن الجهة المشترية | عن المورد |
|-----------------------------------|-----------------------------------|
| التوقيع: [أدخل اسم الممثل المفوض] | التوقيع: [أدخل اسم الممثل المفوض] |
| الاسم: [أدخل توقيع الممثل المفوض] | الاسم: [أدخل اسم الممثل المفوض] |
| الوظيفة: [أدخل اسم الممثل المفوض] | الوظيفة: [أدخل اسم الممثل المفوض] |
| _____ شهد على ذلك: | _____ شهد على ذلك: |



القسم (أ) - الأحكام العامة لاتفاقية الإطار

جدول المحتويات

| | |
|----------|---|
| 67 | .1. التعريفات..... |
| 68 | .2. وثائق اتفاقية الإطار..... |
| 68 | .3. التزامات المورد..... |
| 69 | .4. استمرار الأهلية والمؤهلات..... |
| 69 | .5. مدة اتفاقية الإطار..... |
| 69 | .6. الممثلون المفوضون..... |
| 69 | .7. دور الجهة المشترية..... |
| 70 | .8. قيمة العقد..... |
| 70 | .9. كفالة حسن التنفيذ..... |
| 70 | .10. اللغة..... |
| 70 | .11. مذكرات التبليغ..... |
| 70 | .12. ممارسات الفساد والاحتيال..... |
| 70 | .13. السجلات والفحص والتدقيق..... |
| 73..... | .14. سرية المعلومات..... |
| 71 | .15. القانون المطبق..... |
| 71 | .16. التغيير على اتفاقية الإطار..... |
| 71 | .17. فسخ اتفاقية الإطار..... |
| 72 | .18. نتائج فسخ اتفاقية الإطار..... |
| 72 | .19. تسوية النزاعات المتعلقة باتفاقية الإطار..... |
| 72 | .20. تسوية النزاعات المتعلقة بعقود الشراء..... |



1. التعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية حينما وردت في الأحكام العامة والخاصة لاتفاقية الإطار المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

السعر الأساس: هو سعر الوحدة بموجب اتفاقية الإطار قبل أي تعديل عليه وفق الفقرة (1.8) من الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.

عقد شراء: هو عقد يتم إحالته بموجب اتفاقية الإطار، من خلال مرحلة الشراء الثانية، لتوريد اللوازم وأي خدمات متعلقة بها.

تاريخ المباشرة: هو التاريخ الذي يتم فيه توقيع اتفاقية الإطار هذه من قبل الطرفين، والذي يشكل بداية مدة الاتفاقية.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يُدفع للمورد كما هو محدد في عقد الشراء، والخاضع للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يُحدد بغير ذلك.

اللوازم: تعني الأموال المنقولة أياً كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، وهي في هذا العقد تعني جميع اللوازم والمواد الخام والآلات والمعدات وأو المواد الأخرى كما هي محددة في الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار والتي يطلب من المورد تقديمها إلى المشتري بموجب عقد شراء.

خطياً: يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس، البريد الإلكتروني) في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام، مع إثبات استلامها.

الإنكوتيرمز: "مصطلحات التجارة الدولية": تعني المصطلحات التجارية الدولية للسلع التي تنشرها غرفة التجارة الدولية.

الجهة المشترية: عند تسميتها في اتفاقية الإطار تكون هي الجهة المشترية التي تكون طرفاً في اتفاقية الإطار بصفتها: (أ) الجهة التي تعمل نيابة عن جميع الجهات المشترية المؤهلة في إدارة اتفاقية الإطار، و (ب) وكمشتري في حد ذاتها، ويتم توجيه جميع المراسلات بما في ذلك الإشعارات المتعلقة باتفاقية الإطار إليها، بينما يجب توجيه جميع المراسلات بما في ذلك الإشعارات المتعلقة بعقود الشراء إلى المشتري الطرف في عقد الشراء.

اتفاقية الإطار المغلقة: هي الاتفاقية التي لا يُسمح خاللها إلا للمنافقين الذين شاركوا في إجراءات مناقصتها منذ البداية أن يصبحوا أطرافاً فيها، فلا يستطيع المنافقون الذي لم يكن أحد المشاركون في إجراءات الاتفاقية اطار أن يصبح طرفاً في الاتفاقية التي تنبثق عن هذه الاتفاقية اطار طوال مدة الاتفاقية.

اتفاقية الإطار متعددة المستخدمين: تعني اتفاقية الإطار التي يُسمح بموجبها لأكثر من مشتري واحد بشراء اللوازم من خلال عقود شراء، كما هو محدد في الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.

اتفاقية الإطار مستخدم وحيد: تعني اتفاقية الإطار التي تسمح لمشتري واحد بشراء اللوازم من خلال عقود شراء؛

اتفاقية الإطار متعددة الموردين: تعني اتفاقية الإطار التي يتم إبرامها مع أكثر من مورد واحد لتوريد كل بند/رزمة؛

اتفاقية الإطار بمورد وحيد: تعني اتفاقية الإطار التي يتم إبرامها مع مورد واحد لتوريد كل بند/رزمة؛

الحكومة: تعني حكومة دولة فلسطين.

المشتري/المشترون: تعني الجهة/الجهات المشترية التي يُسمح لها بشراء اللوازم من مورد بموجب عقود شراء يتم إحالتها دولياً فلسطين، وتغطيات تفسير اتفاقية الإطار، ويشمل مصطلح المشتري الجهة المشترية نفسها.

وزارة المالية

٢٠٢٣ - ٠٩ - ١٠

الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

مرحلة الشراء الثانية: تعني المرحلة التي يتم فيها اختيار مورد طرف في اتفاقية الإطار من قبل أي مشتري مؤهل لإحالة عقد شراء عليه لتوريد اللوازم.

الخدمات المتعلقة باللوازم: تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد، ولا تشمل خدمات النقل الأرضي أو أية خدمات أخرى مطلوبة لإيصال اللوازم إلى مكان التسليم النهائي.

المورد: تعني أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، الذي تم إبرام اتفاقية إطار معه لتوريد اللوازم أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة بها (إن وجدت) للمشتري/ المشترين بموجب عقد شراء.

المدة: تعني مدة اتفاقية الإطار هذه كما هي موضحة في أحكام الاتفاقية بدءاً من تاريخ المباشرة، وأي تمديد لهذه المدة إذا كان مسماحاً بها في أحكام اتفاقية الإطار حيثما ينطبق ذلك.

2. وثائق اتفاقية الإطار

1.2 تُقرأ اتفاقية الإطار كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للاتفاقية متراقبة ومتكمالة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية، وعندما تتم الإشارة في اتفاقية الإطار هذه إلى وثيقة ما فإنها تُعتبر أنها تُشكل ويتم قراءتها وتفسيرها كجزء من اتفاقية الإطار هذه.

2.2 تشمل اتفاقية الإطار هذه على الوثائق المحددة في الأحكام الخاصة للاتفاقية.

3. التزامات المورد

3.1 يجب على المورد أن يعرض (عرض دائم طوال مدة اتفاقية الإطار) تزويد المشتري/ المشترين باللوازم الموضحة في الجدول (1) من اتفاقية الإطار - جدول المتطلبات، بما في ذلك أية خدمات متعلقة بها (إن وجدت)، لمدة اتفاقية الإطار هذه، ووفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في الاتفاقية.

3.2 يجب أن يظل المورد ذاتاً أهلية ومؤهلاً طوال مدة اتفاقية الإطار، وأن تظل السلع ذات أهلية، وفقاً لمعايير الأهلية والمؤهلات المنصوص عليها في مرحلة الشراء الرئيسية، ووفق الفقرات الفرعية (3.3/أ) و (3.3/ب) و (3.3/ت) أدناه، ويجب على المورد تبليغ المشتري خطياً، إذا لم يعد ذاتاً أهلية و/أو مؤهلاً، أو لم تعد اللوازم ذات أهلية.


3.3 يتهدى المورد بتوريد اللوازم بموجب عقد الشراء، ويجب أن تكون اللوازم الموردة:

أ. بالجودة والنوعية المحددة في الجدول (1) - جدول المتطلبات،

ب. بالسعر المحدد في عقد الشراء، و

ت. بالكميات، وفي الأوقات وأماكن التسليم المحددة في عقد الشراء.

4.3 يجب على المورد وفي أي وقت خلال مدة الاتفاقية أن يعرض على المشتري بموجب عقد الشراء أحدث الإصدارات من اللوازم المتاحة ذات الأداء أو الوظيفة المتساوية أو الأفضل من اللوازم التي عرضها في عطائه الأصلي، بدون أي تكلفة إضافية على المشتري وذلك في حالة إدخال تحسينات تكنولوجية على هذه اللوازم التي لا يزال يتعين على المورد تسليمها، إذا ما تم تحديد ذلك في الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار



- 5.3 يوافق المورد على أن شروط التوريد المرفقة بأمر الشراء المنصوص عليها في الجزء الثالث - مرحلة الشراء الثانوية، تطبق على توريد اللوازم.

استمرار الأهلية والمؤهلات .4

- 1.4 يجب أن يستمر المورد في امتلاك جنسية دولة مؤهلة على النحو المحدد في الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار، وبُعتبر المورد حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة وبعمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من وثائق التأسيس أو التكوين) ووثائق التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتنطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد.

- 2.4 يجب أن يستمر منشأ جميع اللوازم التي سيتم توريدها بموجب عقد الشراء من دول ذات أهلية كما هو محدد في الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار، ولغایات هذه الفقرة فإن مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتـج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجمیع سلعاً تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.

- 3.4 من أجل استمرار أهلية المورد يجب أن لا يتم إدراجها في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يُعدّها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام، ويكون غير ذي أهلية لحالة عقد شراء عليه، طوال الفترة الزمنية المحددة في قرار الحرمان.

- 4.4 قد يطلب المشتري خلال مدة اتفاقية الإطار، أدلة على استمرار أهلية ومؤهلات المورد، واستمرار أهلية اللوازم، وقد يؤدي فشل المورد في تقديم مثل هذه الأدلة كما هو مطلوب، إلى استبعاده من المشاركة في مرحلة الشراء الثانوية وأو إحالة عقد شراء عليه وأو فسخ اتفاقية الإطار.

مدة اتفاقية الإطار .5

- 1.5 يبدأ سريان اتفاقية الإطار هذه في تاريخ المباشرة، وتستمر حتى نهاية المدة المحددة في الأحكام الخاصة لاتفاقية، مالم يتم فسخها في وقت سابق وفقاً لأحكام الاتفاقية، أو القانون العام.

2. لجهة المشتري وفقاً لتقديرها تمديد مدة اتفاقية الإطار، إذا كان ذلك مسماً به في الأحكام الخاصة للاتفاقية، وحيثما كان أداء المورد مرضياً، ولتمديد المدة يجب على الجهة المشتري أن تبلغ المورد بذلك خطياً، وقبل ما لا يقل عن ثلاثة (3) أشهر من التاريخ الذي ستنتهي فيه الاتفاقية، وفي كل الأحوال يجب أن لا يتجاوز إجمالي مدة اتفاقية الإطار (24) شهراً إذا كانت بدون مرحلة ثانية من التنافس، و(36) شهراً إذا كانت بمرحلة ثانية من التنافس.

المثلون المفوضون .٦

- 1.6 يتم تحديد ممثل كل طرف، والذي سيكون نقطة الاتصال الأساسية للطرف الآخر فيما يتعلق بالمسائل الناشئة عن اتفاقية الإطار هذه في الأحكام الخاصة لاتفاقية، وفي حالة استبدال الممثل، يجب على الطرف الذي يقوم بهذا الاستبدال تبليغ الطرف الآخر خطياً على الفور باسم الممثل الجديد وتفاصيل الاتصال به، ويجب أن يكون الممثل مفوضاً باتخاذ القرارات ذات العلاقة بالتشغيل، اليوم، لاتفاقية الإطار.

.7 دورة الحياة المشتركة

- ١.٧ تتولى الجهة المشتركة الملاطف في اتفاقية الإطار متعددة المستخدمين إدارة الاتفاقية، ليتم استخدامها من قبل المشترين المشاركون، وتفصل أن تتم طلبها من المراسلات بما في ذلك الإشعارات المتعلقة بالاتفاقية الإطار إلى الجهة المشتركة التي تكون مسؤولة عن

وزارة المالية

10-09-2022

الإدارة العامة للوازيم العامة
وزارة المطارات المركزية

جميع الأمور المتعلقة باتفاقية الإطار بما في ذلك تعديل وتعليق وفسخ اتفاقية الإطار، في حين تكون جميع المراسلات بما في ذلك الإشعارات بالنسبة للمسائل المتعلقة بعقود الشراء الفردية إلى المشتري الطرف في عقد الشراء.

2.7 تتولى الجهة المشترية الطرف في اتفاقية الإطار المستخدم وحيداً مسؤولية إدارة اتفاقية الإطار والأحكام الواردة في الفقرة (1.7) أعلاه، فيما يتعلق بالاتصالات والإشعارات وما إلى ذلك، وتتولى كذلك إدارة عقود الشراء بموجب اتفاقية الإطار.

8. قيمة العقد

1.8 يتم تحديد قيمة كل عقد شراء تم إحالته بموجب اتفاقية الإطار على النحو المحدد في الأحكام الخاصة لاتفاقية.

9. كفالة حسن التنفيذ

1.9 للمشتري أن يطلب كفالة حسن التنفيذ من المورد فيما يتعلق بتنفيذ عقد شراء محدد، وفي هذه الحالة، يجب على المورد الامتثال للأحكام ذات الصلة بضمان حسن التنفيذ الواردة في شروط التوريد الخاصة بعقد الشراء.

10. اللغة

1.10 يجب أن تكون اتفاقية الإطار هذه وأي عقد شراء بموجهاً، وجميع المراسلات والوثائق المتصلة بها والمتبادلة بين الجهة المشترية أو المشترين من جهة والمورد من جهة أخرى باللغة المحددة في الأحكام الخاصة لاتفاقية، ويمكن أن تكون الوثائق المساعدة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من اتفاقية الإطار أو أي عقد شراء بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغایات تفسير العقد.

1.10 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، ويتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

11. مذكرات التبليغ

1.11 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر بموجب اتفاقية الإطار خطياً ومرسلاً إلى الممثل المفوض المحدد في وفق الفقرة (1.6) أعلاه، وـ"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.

1.11 تعتبر المذكورة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أهما يأتي لاحقاً.


12. ممارسات الفساد والاحتياط

1.12 في إطار العقود المملوكة وأو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، والموردين، والمقاولين ومزودي الخدمات والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقديمها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في ملحق الأحكام العامة لاتفاقية الإطار (سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتياط).

13. السجلات والفحص والتدقيق

1.13 على المورد حفظ الحسابات والسجلات الدقيقة المنتظمة والخاصة باتفاقية الإطار وباللوازم وبعقود الشراء بموجب هذه الاتفاقية بالنمذاج والتفاصيل التي يمكن بواسطتها تحديد التغيرات المتعلقة بالتكليف والزمن بوضوح، وعلى المورد حفظ على الحسابات والسجلات الخاصة بالتعاقددين من الباطن (إن وجدوا).

1.13 طبقاً للفقرة (4) من ملحق الأحكام العامة لاتفاقية الإطار (سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتياط) على المورد والتعاقددين معه من الباطن ومستشاريه من الباطن أن يسمح للحكومة وأو الأشخاص المعينين من الحكومة بتقييم الموقع



و/أو الحسابات والسجلات المتعلقة باتفاقية الإطار أو عقود الشراء بموجب هذه الاتفاقية فيما يتعلق بإجراءات الشراء أو الاختيار أو تنفيذ العقد، وتدقيق هذه السجلات والحسابات من قبل مدققي الحسابات المعينين من قبل الحكومة إذا ما طلب ذلك.

3.13. كما يجب على المورد والتعاقددين معه من الباطن ومستشاريه من الباطن الانتباه إلى أن الأفعال التي تهدف إلى عرقلة ممارسة الحكومة لحقوقها في التفتيش والتدقيق تُشكل ممارسة محظورة قد تؤدي إلى فسخ اتفاقية الإطار، وكذلك إلى إقرار عدم أهلية المورد وفقاً لإجراءات الحكومة السائدة والمتعلقة بالعقوبات.

14. سرية المعلومات

1.14. تتلزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعد الإفصاح عن أيه وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر باتفاقية الإطار لأي طرف ثالث دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني.

14.2. إن التزام الطرفين بالفقرة الفرعية (1.14) أعلاه لا يسري على المعلومات التالية:
أ. إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد إطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛
ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعنى؛
ث. إذا تمكن الطرف المعنى أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو
ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.

15. القانون المطبق

1.15. تحتكم اتفاقية الإطار وعقود الشراء بموجب هذه الاتفاقية وفسر بحسب القوانين السارية في دولة فلسطين.


16. التغيير على اتفاقية الإطار

1.16. يجب أن يكون أي تغيير على اتفاقية الإطار هذه، بما في ذلك تمديد مدة الاتفاقية، خطياً وموعاً من كلا الطرفين، ويمكن إجراء تغيير في أي وقت بعد توقيع الطرفين على اتفاقية الإطار هذه، وقبل انتهاء صلاحيتها.

17. فسخ اتفاقية الإطار

1.17. يجوز للجهة المشترية، دون المسامن بأية تدابير علاجية أخرى لخرق اتفاقية الإطار، فسخ اتفاقية الإطار هذه على الفور، باشعار خطى للمورد، إذا:

أ. تورط المورد وفق حكم الجهة المشترية في أي من ممارسات الفساد والاحتيال، أو
ب. لم يعد المورد ذا أهلية أو مؤهلاً وفقاً للفقرة (4) من الأحكام العامة لاتفاقية الإطار أثناء مدة الاتفاقية.
ث. تنازل المورد أو نقل أو تخلص من اتفاقية الإطار هذه كلياً أو جزئياً، دون موافقة خطية مسبقة من الجهة المشترية، أو
ث. أصبح المورد مفلساً أو أعسرأ بأي شكل من الأشكال.



2.17 للجهة المشترية فسخ اتفاقية الإطار هذه كلياً أو جزئياً لغایات المصلحة العامة عن طريق إشعار خطى يتم إرساله إلى المورد، ويجب أن يحدد الإشعار أن الفسخ يتم لغايات المصلحة العامة، وأن يحدد كذلك مدى إنهاء أداء المورد بموجب اتفاقية الإطار والتاريخ الذي يصبح فيه الفسخ نافذاً.

18. نتائج فسخ اتفاقية الإطار

1.18 عند انتهاء صلاحية اتفاقية الإطار هذه أو الفسخ المبكر لها، فإن جميع عقود الشراء المبرمة بموجب اتفاقية الإطار هذه يجب أن تظل سارية المفعول والتأثير ما لم يتم فسخها بموجب شروط التوريد الخاصة بعقد الشراء، ومع ذلك لا يتم إحالة أي عقود شراء أخرى بمجرد فسخ اتفاقية الإطار.

19. تسوية النزاعات المتعلقة باتفاقية الإطار

1.19 على الجهة المشترية والمورد أن يقوما وبحسن نية بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ عن أو يتعلق باتفاقية الإطار هذه، والتعاون مع بعضهما البعض من أجل حل النزاع ودياً.

2.19 في حالة استنفاد الطرفين للعملية الموضحة في الفقرة (1.19) أعلاه، يجوز لهما وبالاتفاق المتبادل إحالة النزاع إلى موفق/ وسيط يتفقان عليه للمساعدة في حل النزاع، ويتكفل الطرفان بتكاليف هذه الإحالة، وتقاسم تكاليف الموفق/ال وسيط، وعند تعين الموفق/ال وسيط يجب أن يتواافق الطرفان على ما إذا كان قرار هذا الموفق/ال وسيط نهائياً وملزاً أم لا.


20. تسوية النزاعات المتعلقة بعقود الشراء

1.20 على المشتري والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب أو يتعلق بعقد الشراء ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية وال مباشرة.

2.20 في حالة فشل الطرفان في التوصل إلى حل مرضي للنزاع بالتراخي بعد مرور (28) يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاع حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا إذا نصت الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار على غير ذلك.

3.20 بعض النظر عن الإشارة إلى التحكيم:

- أ. يستمر الطرفان في تنفيذ التزاماتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و
- ب. يدفع المشتري أية أموال مستحقة للمورد بموجب عقد الشراء.



ملحق الأحكام العامة لاتفاقية الإطار - سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكالاتهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعوهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمداررة من قبل الحكومة،⁶ ووفق هذه السياسة:

1. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:
 1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر;⁷
 2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام;⁸
 3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر;⁹
 4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما;¹⁰
 5. "ممارسة العرقلة":
- A. الإتلاف المُتعمّد، وتزوير، وتحريف، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيق أو من متابعة مجريات التحقيق، أو بـ. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتیش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة (ث) أدناه.
- B. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول الاتفاقية إطاراً موضع النقاش؛
- C. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إنما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة معيينة من الزمن، للحصول على أي عقد مُمْوَل من المال العام.
- D. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكالاتهم وموظفهم ومستشارهم ومزودتهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعينهم من قبل الحكومة.

⁶في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مماثلة بعد عملًا غير لائق.
⁷لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلّق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، من يخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.


⁸لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "الميزة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

⁹لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركون في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إما جذبهم، أو من خلال شخصهم، أو كليهما، غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزيف (تبديد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات ~~المطلوبة~~ وغير تنافسية، أو من هم مطلوبون على قيمة العطاءات المقيدة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.


¹⁰لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركون في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

القسم (ب) - الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار

تعمل الأحكام الخاصة التالية لاتفاقية الإطار على إكمال و/أو تعديل الأحكام العامة لاتفاقية، وفي حالة وجود أي تعارض بين الأحكام الخاصة وبين الأحكام العامة، تعمد النصوص المدرجة في الأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.



| | |
|---|------|
| الهاتف المحمول : | |
| سعر عقد الشراء بموجب اتفاقية الإطار سعر عقد الشراء بموجب اتفاقية الإطار هو السعر الأساس المنصوص عليه في اتفاقية الإطار مراجعة الأسعار: أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد: لا تخضع | 1.8 |
| لغة اتفاقية الإطار وأي عقد شراء بموجها هي: العربية | 1.10 |
| إجراءات التحكيم تم بموجب : قانون التحكيم الفلسطيني | 2.20 |



الجدول (1) – جدول المطلبات


المحتويات:

1. قائمة اللوازم وفترة التسليم.
2. قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وفترة الإنجاز.
3. المواصفات الفنية.
4. المخططات.
5. الفحوصات والتفتيش.



الجدول (2) – جداول الأسعار

1. جداول أسعار اللازم المصنعة خارج فلسطين.



الجزء الثالث - مرحلة الشراء الثانوية

Secondary Procurement

"الوثيقة القياسية لطلب عروض الأسعار
في مرحلة التنافس الثانية بموجب اتفاقية الإطار"

لا ينطبق



الجزء الثالث - مرحلة الشراء الثانوية

المحتويات

| | |
|----------|---------------------------------------|
| 80 | القسم الأول - طلب عروض الأسعار..... |
| 81 | الملحق رقم (1) - متطلبات المشتري..... |
| 86 | القسم الثاني - عرض أسعار المورد..... |
| 88 | الملحق (2) - جداول الأسعار..... |
| 92 | القسم الثالث - شروط التوريد..... |
| 96 | الملحق (3) - نموذج أمر الشراء..... |
| 97 | نموذج كفالة حسن التنفيذ..... |
| 109..... | BID FORM |

دولة فلسطين

وزارة المالية

10-09-2023



الإدارة العامة لЛОازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

القسم الأول - طلب عروض الأسعار

مرحلة الشراء الثانية بموجب اتفاقية إطار

| | |
|--|---------------------|
| [أدخل الاسم القانوني للمشتري] | من: |
| [أدخل اسم ممثل المشتري المفوض] | ممثل المشتري المفوض |
| [أدخل وظيفة/منصب ممثل المشتري] | الوظيفة/المنصب |
| [أدخل عنوان المشتري] | العنوان |
| [أدخل رقم تلفون ممثل المشتري] | ال்தلفون |
| [أدخل رقم فاكس ممثل المشتري] | الفاكس |
| [أدخل البريد الإلكتروني لممثل المشتري] | البريد الإلكتروني |

| | |
|--|---------------------|
| [أدخل الاسم القانوني للمورود] | المورود |
| [أدخل اسم ممثل المورود المفوض] | ممثل المورود المفوض |
| [أدخل وظيفة/منصب ممثل المورود] | الوظيفة/المنصب |
| [أدخل عنوان المورود] | العنوان |
| [أدخل رقم تلفون ممثل المورود] | ال்தلفون |
| [أدخل رقم فاكس ممثل المورود] | الفاكس |
| [أدخل البريد الإلكتروني لممثل المورود] | البريد الإلكتروني |

| | |
|-----------------------------|----------------------|
| [أدخل اسم اتفاقية الإطار] | اسم اتفاقية الإطار |
| [أدخل رقم اتفاقية الإطار] | رقم اتفاقية الإطار |
| [أدخل تاريخ اتفاقية الإطار] | تاريخ اتفاقية الإطار |

| | |
|------------------------------|-----------------------|
| [أدخل اسم طلب عرض الأسعار] | طلب عرض الأسعار |
| [أدخل رقم طلب عرض الأسعار] | رقم طلب عرض الأسعار |
| [أدخل تاريخ طلب عرض الأسعار] | تاريخ طلب عرض الأسعار |



الملحق رقم (1) - متطلبات المشتري

السيد: [أدخل اسم ممثل المورد المفوض]

1. طلب عرض أسعار

أ. بالإشارة إلى اتفاقية الإطار المذكورة أعلاه، فإنه يطلب منكم تقديم عرض أسعار تنافسي في عملية الشراء الثانوية هذه للوازム الموضحة في الملحق (1) - متطلبات المشتري المرفق بطلب عرض الأسعار هذا.

2. السعر

أ. يجب تقديم عرض الأسعار الخاص بكم بالصيغة الواردة في الملحق 2 - نموذج عرض أسعار المورد.

ب. يجب أن لا تكون الأسعار المقدمة منكم (والتي لا تشمل السعر الإضافي للنقل الداخلي والخدمات الأخرى المطلوبة في فلسطين لنقل الوازム إلى وجهتها النهائية المحددة في طلب عرض الأسعار، والتي لا تشملها أيضاً الأسعار الأساسية) أعلى من الأسعار الأساسية للوازム الواردة في اتفاقية الإطار، الجدول (2) - جدول الأسعار، والمعدلة نتيجة أية تغييرات في القوانين والأنظمة وفقاً للأحكام الخاصة لاتفاقية الإطار.

ت. يجب أن يتم تقديم سعر النقل الداخلي والخدمات الأخرى المطلوبة في فلسطين لنقل الوازム إلى وجهتها النهائية المحددة في طلب عروض الأسعار، والتي لا يشملها السعر الأساسي.

ث. يجب أن يكون السعر المقدم ثابت ولا يخضع للمراجعة والتتعديل.

ج. يجب أن يكون عرض الأسعار بنفس العملة (العملات) المحددة في اتفاقية الإطار، الجدول (2) - جدول الأسعار.

ح. يجب أن يكون عرض الأسعار المقدم منكم صالحًا لمدة [أدخل عدد الأيام التقويمية] يوماً. كفالة حسن التنفيذ // أخذف هذه الفقرة إذا لم يكن هناك حاجة لكافالة حسن التنفيذ.

أ. إذا فاز عرض الأسعار المقدم منكم، فسيُطلب منكم تقديم كفالة حسن تنفيذ وفقاً لشروط عقد الشراء.

4. التوضيحات

أ. في حالة حاجتكم إلى أية توضيحات بخصوص طلب عروض الأسعار هذا، فإنه يطلب منكم تقديم طلب خطى إلى ممثلنا المفوض المذكور أعلاه قبل [أدخل التاريخ والوقت]، وسنقوم بإرسال نسخ من ردنا إلى جميع الموردين بما في ذلك وصف الاستفسار أو طلب التوضيح دون تحديد مصدره.

5. تقديم عروض الأسعار

أ. يجب تقديم عروض الأسعار وفق النموذج المرفق في الملحق 2 - في ملف مغلق ومختوم.

ب. الموعود النهائي لتقديم عروض الأسعار هو [أدخل الوقت واليوم والشهر والسنة].

ت. عنوان تقديم عروض الأسعار هو:

السادة: [أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية أو الممثل المفوض عنها (إن وجد)].

عنوان الشارع: [أدخل عنوان ورقم الشارع].

رقم الطابق/الغرفة: [أدخل رقم الطابق والغرفة (إن وجد)].

المدينة: [أدخل اسم المدينة أو البلدية].

الرمز البريدي: [أدخل الرمز البريدي (إن وجد)].

الدولة: [أدخل "فلسطين"].

6. فتح عروض الأسعار

أ. سيتم فتح عروض الأسعار بحضور الموردين أو ممثلهم الذين يرغبون في الحضور، في [أدخل الوقت] في [أدخل اليوم والشهر والسنة] (يجب أن يكون نفس الموعود النهائي لتقديم عروض الأسعار).

| | |
|------------------------------|---------------|
| دولته | وزارة المالية |
| 10-09-2023 | |
| الإدارة العامة للوازム العامة | |
| دائرة العطاءات المركزية | |

7. تقييم عروض الأسعار

أ. سيتم تقييم عروض الأسعار//أدخل: "على أساس البند" أو "على أساس الرزمه" ووفقاً للمعايير والمنهجية الموضحة في اتفاقية الإطار، الجدول 3 - مرحلة الشراء الثانوية.

8. العقد

أ. مرفق في الملحق (3) من طلب عروض الأسعار هذا، مسودة أمر الشراء الذي سيُشكل مع اتفاقية الإطار عقداً ملزماً بين المشتري والمورد، وفي حالة فوزكم سُيطلب منكم توريد اللوازم المطلوبة بناءً على أمر الشراء هذا //أكمل مسودة أمر الشراء وأرفقها بطلب عروض الأسعار هذا//.

نيابة عن المشتري: [أدخل اسم المشتري]


التوقيع: [أدخل توقيع الممثل المفوض]

اسم: [أدخل اسم الممثل المفوض]


الوظيفة/المنصب: [أدخل وظيفة/منصب الممثل المفوض]



الملحق (1) - متطلبات المشتري



الملحق (1) - متطلبات المشتري
قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وفترات وأماكن تنفيذها




الملحق (١) - متطلبات المشتري

المواصفات الفنية، والرسومات، وال恂وصات والتقييّض

المواصفات الفنية والرسومات وال恂وصات والاحتيارات كما هو موضوع في اتفاقية الإطار، الجدول ١ - جدول المتطلبات.

أدخل أية معلومات إضافية تتلاءم مع المعلومات المراده في جدول المتطلبات)



القسم الثاني - عرض أسعار المورد


خطاب عرض الأسعار

| | |
|---------------------------------------|--------------------|
| [أدخل الاسم القانوني للمورد] | من: |
| [أدخل اسم ممثل المورد المفوض] | ممثل المورد المفوض |
| [أدخل وظيفة/منصب ممثل المورد] | الوظيفة/المنصب |
| [أدخل عنوان المورد] | العنوان |
| [أدخل البريد الإلكتروني لممثل المورد] | البريد الإلكتروني |

| | |
|--------------------------------|---------------------|
| [أدخل الاسم القانوني للمشتري] | إلى: |
| [أدخل اسم ممثل المشتري المفوض] | ممثل المشتري المفوض |
| [أدخل وظيفة/منصب ممثل المشتري] | الوظيفة/المنصب |
| [أدخل عنوان المشتري] | العنوان |

| | |
|-----------------------------|----------------------|
| [أدخل اسم اتفاقية الإطار] | اسم اتفاقية الإطار |
| [أدخل رقم اتفاقية الإطار] | رقم اتفاقية الإطار |
| [أدخل تاريخ اتفاقية الإطار] | تاريخ اتفاقية الإطار |

| | |
|--------------------------------|-------------------------|
| [أدخل اسم طلب عرض الأسعار] | طلب عرض الأسعار |
| [أدخل رقم طلب عرض الأسعار] | رقم طلب عرض الأسعار |
| [أدخل تاريخ تقديم عرض الأسعار] | تاريخ تقديم عرض الأسعار |



السيد: [أدخل اسم الممثل المفوض للمشتري].


1. المطابقة وعدم التحفظ: استجابةً لطلب عرض الأسعار المذكور أعلاه، فإننا نعرض توريد اللوازم وفقاً لعرض الأسعار هذا، وبما يتوافق مع طلب عرض الأسعار، وجداول التسليم والإنجاز، والمواصفات الفنية، والرسومات، والفحص والتفتيش، ونؤكد أننا قمنا بفحص طلب عرض الأسعار بما في ذلك عقد الشراء وليس لدينا أية تحفظات عليه.
2. الأهلية: نعلن أننا ما زلنا مؤهلين، ونفي بمتطلبات الأهلية وأنه ليس لدينا تضارب في المصالح، وأن اللوازم التي سنقوم بتوريدتها إذا تم إحالة عقد الشراء علينا، سيتم الحصول عليها من بلد ذي أهلية.
3. سعر العرض: إن السعر الإجمالي لعرضنا باستثناء الخصومات المقدمة في البند (4) أدناه هو [أدخل السعر الإجمالي للعطاء بالكلمات والأرقام، مع الإشارة إلى المبالغ المختلفة والعملات ذات الصلة].
4. خصومات غير مشروطة: إن الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي كالتالي:
 - أ. الخصومات: إذا تم قبول عرض أسعارنا ستطبق الخصومات التالية: [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البند الوارد في جدول المتطلبات].
 - ب. منهجية تطبيق الخصومات: تُطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية: [حدد بالتفصيل المنهجية التي ستستخدم في تطبيق الخصومات].
5. فترة صلاحية عرض الأسعار: تستمر صلاحية عرضنا طوال الفترة المحددة في طلب عرض الأسعار من الموعد النهائي للتسليم العروض، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العرض؛
6. كفالة حسن التنفيذ: [تحذف هذه الفقرة إذا لم تكن كفالة حسن التنفيذ مطلوبة] إذا تمت إحالة عقد الشراء علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً لمتطلبات طلب عرض الأسعار؛
7. عدم الإلزام بالقبول: إننا ندرك بأنكم تحفظون بحق:
 - أ. رفض أو قبول أي عرض تستلمونه، وأنكم لستم ملزمين بقبول العرض الأقل سعراً.
 - ب. إلغاء طلب عرض الأسعار في أي وقت قبل إحالة عقد الشراء دون تحمل أية مسؤولية تجاه الموردين.
8. ممارسات الفساد والاحتيال: كما نشهد بموجب هذا أننا اتخذنا الخطوات الازمة لضمان عدم تورط أي شخص يعمل لصالحنا أو بالنيابة عنا في أي من ممارسات الفساد والاحتيال.

التوقيع: [أدخل توقيع الشخص المفوض].

الاسم: [أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء].


الوظيفة: [أدخل الصفة الرسمية للمفوض]

التاريخ: [أدخل اليوم والشهر والسنة].




الملحق (2) - جداول الأسعار

جدول (١) - اللوازم المصنعة في فلسطين



الملاحق (2)


جدول (2) – اللوازم المصنعة خارج فلسطين



الملحق (2)

جدول (3) - الخدمات المتعلقة باللوازم

ملاحظة: الأعمدة من (4) إلى (9) تتعلق بالخدمات المتعلقة باللوازم وليس باللوازم نفسها.




(الملحق ٢)

جدول الأسعار - ملخص

المجموع الكلي لتوريد اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها هو كالتالي:

| الرقم | جدول الأسعار | المبلغ |
|---------------|--|--------|
| 1 | جدول (١) – أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين | |
| 2 | جدول (٢) – أسعار اللوازم المصنعة خارج فلسطين | |
| 3 | جدول (٣) – أسعار الخدمات المتعلقة باللوازم | |
| المجموع الكلي | | |



القسم الثالث - شروط التوريد

1. مسؤوليات المورد

- أ. نطاق التوريد: على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها، والمحددة في جداول التسليم والتنفيذ.
- ب. أماكن ومواعيد التسليم: على المورد توريد اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها في أماكن ومواعيد التسليم المحددة في جداول التسليم والتنفيذ.
- ت. الموصفات والمقاييس: يجب أن تتطابق اللوازم الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في اتفاقية الاطار الجدول (1) – جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقاييس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتتفق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دولة منشأ اللوازم أو لدى مؤسسة الموصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.
- ث. التغليف والوثائق: يجب على المورد أن يقوم بتغليف اللوازم بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها خلال نقلها إلى مكانها النهائي كما هو محدد في هذه الشروط، ويجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع الشروط التالية: [أدخل شروط التغليف].

2. كفالة حسن التنفيذ

- [يحدد المشتري إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة أم لا، وإذا كانت مطلوبة يتم الإبقاء على النص التالي وألا يتم حذف هذه الفقرة بالكامل].
- أ. على المورد أن يسلم للمشتري كفالة حسن تنفيذ بقيمة (10%) من قيمة عقد الشراء ولدته تزيد ب (28) يوما عن فترة تسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها خلال (10) أيام من تسلمه أمر الشراء.
- ب. يتم تسليم كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح المشتري كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- ت. يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ بعملة/ عمليات العقد أو بأي عملة أخرى قابلة للتحويل ومقبولة من قبل المشتري، وعلى شكل كفالة بنكية، أو بأي شكل آخر يعتمد المشتري.
- ث. يعيد المشتري كفالة حسن التنفيذ إلى المورد بعد مرور (28) يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنوعية للوازم أو كفالة الصيانة.

3. الفحص والتفتيش

- أ. على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات و/أو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في اتفاقية الإطار جدول (1) – جدول المتطلبات.
- ب. يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسليم و/أو عند صولتها إلى مكانها النهائي، وعلى المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق الفحص بما في ذلك المخطوطات وبيانات الإنتاج، دون أن يتحمل المشتري أية تكالفة إضافية.
- ت. على المورد أن يعطي إشعارا مسبقاً للمشتري قبل إجرائه للفحص والتفتيش، يعلمه فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجري فيها، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنع لحضور المشتري أو ممثله مثل هذا

دولي فلسطين
الفحص و/أو التفتيش.
وزارة المالية

10-09-2023

الادارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

- ث. على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشترية بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.
- ج. يحق للمشتري رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص و/أو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات الازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة.
- ح. إن إجراء أي فحص و/أو تفتيش، أو حضور المشتري أو ممثل عنه، أو إصدار أي تقرير مطلوب بموجب هذه الفقرة لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.

4. الضمانة الصناعية

- أ. يضمن المورد بأن تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.
- ب. على المورد أن يضمن خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو الصناعية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة فلسطين.
- ت. يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها //أدخل المدة// شهرآ من تاريخ تسليمها والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد.
- ث. على المشتري تبليغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى المشتري إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.
1. يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها على وجه السرعة، دون حساب أية تكلفة إضافية على المشتري عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال //أدخل الفترة//.
 2. إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة أعلاه في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للمشتري خلال فترة معقولة أن يأخذ أي إجراء إصلاحي يراه ضرورياً على نفقة ومسئوليية المورد دون الإجحاف بأي من حقوق المشتري الأخرى في العقد.

5. شروط الدفع


- أ. يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للمشتري، مرفقة بالفوائر التي تصف اللوازم التي تم توريدتها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، ومرفقة كذلك بالوثائق التالية: //أدخل الوثائق المطلوبة//، وبعد إتمام جميع الالتزامات المنصوص عليها في هذه الشروط.
- ب. يجب أن تصرف الجهة المشترية الدفعات حسب متطلبات النظام المالي الفلسطيني وبعد استيفاء كافة معززات الصرف.
- أ. يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم عرض الأسعار.
- ب. في حالة تأخر المشتري عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في الفقرة (4/ب) أعلاه، على المشتري دفع فائدة للمورد عن قيمة الدفع أو الدفعات المتأخرة بنسبة //أدخل النسبة// وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

6. الضرائب والرسوم

- أ. تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين.

7. غرامات التأخير

- أ. إذا أخفق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، أو في إنجاز الخدمات المتعلقة بها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد الملحظ للمشتري دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير وبنسبة //أدخل



النسبة] من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى لهذه الغرامة والبالغ [دخل النسبة] يحق للمشتري فسخ العقد.

8. القوة القاهرة

- أ. لا يخضع المورد لمصادرة كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن طرف القوة القاهرة.
- ب. لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة:
 1. خارجة عن إرادة المورد، و
 2. لا يمكن تجنبيها أو توقعها، و
 3. غير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه.
- ت. وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات يتخذها المشتري ضمن صلاحياته، العروض والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والحظر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخلص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.
- ث. على المورد أن يعلم المشتري خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتتابع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلب منه المشتري خطياً غير ذلك.

9. تمديد المدة

- أ. إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن خلال فترة تنفيذ العقد ظروفاً تؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد في العقد، فيجب على المورد أن يعلم المشتري بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى المشتري أن يقوم بتقييم الحالة فور استلامه للتبليغ، وله أن يمدد مدة التوريد المقطعة للمورد لإنتمام مهامه، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالموافقة على التمديد من خلال التعديل على العقد.
- ب. باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة (7) من هذه الشروط.

10. فسخ العقد

أ. فسخ العقد بسبب التقصير

1. للمشتري ومن خلال إشعار خطى بالقصير أن يفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للمشتري تنتع عن خرق المورد لشروط العقد:

- أ. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو أي تمديد لها وفق شروط العقد.
- ب. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد.
- ت. إذا تورط المورد، وحسب رأي المشتري خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، بأي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعرفة في ملحق الأحكام العامة لاتفاقية الإطار.

2. إذا قام المشتري بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة (1) أعلاه، فإن له أن يستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم **بالطريقة التي يراها مناسبة**، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد اللوازم المنافق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ العجز الذي لم يتم فسخه من العقد.

10-09-2023

الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية


ب. فسخ العقد بسبب الإفلاس
 للمشتري ومن خلال إشعار خطى أن يفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يجحف هذا الفسخ بأي حق في أي إجراء، أو علاج أصبح أو سيصبح حفاظاً للمشتري فيما بعد.

ت. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

1. للمشتري الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطى للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً.
2. يجب أن يقبل المشتري اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال [أدخل الفترة] من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لباقي اللوازم فإن للجهة المشترية الاختيار بين:
 - أ. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/أو
 - ب. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم تسليمها جزئياً والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد.

.11 التنازل

- أ. لا يحق للمشتري أو المورد التنازل عن التزامهما المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.



الملاعقة (3) - نموذج أمر الشراء

اسم المشتري: [أدخل اسم المشتري].

عنوان المشتري: [أدخل عنوان المشتري].

رقم الهاتف والفاكس: [أدخل رقم الهاتف والفاكس].

اسم اتفاقية الإطار: [أدخل اسم اتفاقية الإطار]

رقم اتفاقية الإطار: [أدخل رقم اتفاقية الإطار]

اسم طلب عرض الأسعار: [أدخل اسم طلب عرض الأسعار]

رقم طلب عرض الأسعار: [أدخل رقم طلب عرض الأسعار]

تاريخ أمر الشراء: [أدخل تاريخ أمر الشراء].

إلى: [أدخل اسم وعنوان المورد]

الموضوع: توريد [أدخل اسم طلب عرض الأسعار]

السادة المحترمين،

لقد تم قبول عرض أسعاركم المؤرخ في [أدخل التاريخ] لتوريد اللوازم المشار إليها أعلاه بمبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [أدخل العملة] وفق شروط التوريد المرفقة بأمر الشراء هذا.

وعليه يطلب منكم توريد اللوازم المطلوبة وفق شروط التوريد التي يتضمنها مرفق هذا الأمر.

ويرجى إشعارنا خطياً باستلامكم وقبولكم لهذا الأمر خلال (5) أيام من تاريخ استلامكم له. كما نرجو تزويدينا خلال (10) أيام بكفالة حسن التنفيذ بالمبلغ والعملة والصلاحية المحددة في شروط التوريد (إن كانت مطلوبة).

مع التقدير والاحترام،

اسم وتوقيع المسؤول المفوض عن المشتري

الاسم: [أدخل اسم ممثل المشتري المفوض]

الوظيفة: [أدخل وظيفة ممثل المشتري المفوض]

التوقيع: [أدخل توقيع ممثل المشتري المفوض].

دولة فلسطين

وزارة المالية



10-09-2023



الإدارة العامة للوازم العامة
دائرة العطاءات المركزية

نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

[يملاً البنك، بطلب من المفاوض الفائز، هنا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيدين: [أدخل الاسم الكامل للمشتري وعنوانه].

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)].

اسم ورقم اتفاقية الإطار: [أدخل اسم ورقم اتفاقية الإطار].

اسم ورقم عقد الشراء: [أدخل اسم ورقم عقد الشراء].

كفالة حسن تنفيذ رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث إن [أدخل اسم المورد] (يسمى فيما يلي "المورد") قد أحيل عليه عقد شراء [أدخل رقم عقد الشراء]، لتوريد [أدخل وصفاً مختصراً للوازم]،
وأن كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.وبناءً على طلب من المورد، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ
بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]، فور تسلمنا منكم أول طلب خطى يفيد بأن المورد قد أدخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون
الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل المشتري.تنتهي صلاحية هذه الكفالة [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن تستلمه في هذا البنك في ذلك
التاريخ أو قبله.

[توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك].

